سلسلة منشورات دار الإمام مسلم (٩)

كتاب في

الإيمان

ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته

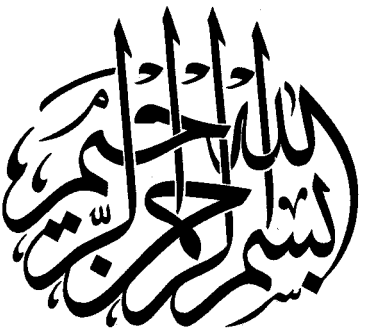
للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي رحمه الله

ت ٢٢٤ هـ

تحقيق

ربيع بن أحمد البيطار

دار الإمام مسلم


بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابٌ فِي

الإِيمَانِ

وَمَعَالِمِهِ وَسُنَنِهِ وَاسْتِكْمَالِهِ وَدَرَجَاتِهِ

ح دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع . ١٤٣٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام

كتاب في الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته./ أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي؛ ربيع أحمد علي بيطار.- المدينة المنورة، ١٤٣٢هـ.

١٢٨ ص ، ١٧×٢٤ سم

ردمك : ٤ ـ ٣ ـ ٩٠٢٤٩ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

١ ـ الإيمان (الإسلام) ٢ ـ الحديث ـ مباحث عامة ٣ ـ العقيدة الإسلامية

أ . بيطار، ربيع أحمد علي (محقق) ب . العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٤٣٢/٩٦٠٥

رقم الإيداع : ١٤٣٢/٩٦٠٥

ردمك : ٤ ـ ٣ ـ ٩٠٢٤٩ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة لـ :

دار الإمام مسلم

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م

دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ـ المدينة المنورة

جوال : ٠٠٩٦٦٥٥٥٩٩٦٤٠٠ ـ ٠٠٩٦٦٥٠٥٩٩٦٤٠٠

البريد الإلكتروني : DarAlimamMuslim@Gmail.com

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد، فان أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

لا يخفى على العاقل البصير أهمية دراسة مباحث الإيمان، والوقوف فيها على الحق مدعَّمًا بالدليل الصحيح من الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة، وأئمة أهل العلم الراسخين.

فإن الإيمان بالله سبحانه أساس سعادة العبد، وعليه مدار نجاته وفلاحه في دنياه وآخرته، فحاجة الإنسان إليه فوق كل حاجة وضرورته إليه فوق كل ضرورة.

فحريٌّ بأمر هذا وصفه، وخير هذا نعته أن تصرف في العناية به الأعمار وتنفق فيه الأوقات.

وباب مباحث الإيمان زلت فيه أقدام وضلت فيه أفهام، وما ذاك إلا للبعد عن هدي السلف فيه، وانتهاج طرق مبتدعة في تقريره وتأصيله، لذا يتعين على طلاب العلم العناية به والاهتمام به وتأصيله وتقعيده على وفق الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة.

فـ(مباحث الإيمان) هي أولى المسائل التي حصل فيها النزاع والتفرق في الأمة، وما تبع ذلك من سفكٍ للدماء، وظهورٍ للبدع والمحدثات.

وذلك أن أول تفرق حصل هو خروج الخوارج الذين ضلوا في هذا الباب، فخرجوا على الأمة وكفروا أهل القبلة بالكبائر.

بل قد جعل النبي ﷺ خروج الخوارج أصل التفرق في الأمة، ولولاه لما حصل تفرق.

فقد روى الإمام أحمد[1] من حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ مر برجلٍ ساجدٍ وهو ينطلق إلى الصلاة، فقضى الصلاة ورجع عليه وهو ساجد، فقام النبي ﷺ فقال: « من يقتل هذا »؟ فقام رجل فحسر عن يديه، فاخترط سيفه وهزَّه ثم قال: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف أقتل رجلًا ساجدًا يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟ ثم قال: « من يقتل

---

(١) (٣٤/ ٧٦) (٢٠٤٣١)، قال الألباني: « هذا إسناد صحيح على شرط مسلم » الصحيحة (٤٢٩٥).

هذا »؟ فقام رجل فقال: أنا، فحسر عن ذراعيه واخترط سيفه وهزَّه حتى أُرعدت يده فقال: يا نبي الله، كيف أقتل رجلًا ساجدًا يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟ فقال النبي ﷺ: « والذي نفس محمد بيده، لو قتلتموه لكان أول فتنة وآخرها ».

وفي لفظٍ له[1] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فقال ﷺ: « إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فُوقه[2]، فاقتلوهم، هم شر البرية ».

فهذا الحديث يظهر عظم الجهل بالدين عمومًا، وبهذا الباب على وجه الخصوص.

ومما يبين أهمية هذا الباب أن تحقيق الإيمان والوصول إلى كماله موقوف على معرفته وضبطه.

وقد اعتنى أهل العلم قديمًا وحديثًا بهذا الباب فكثرت فيه تصانيفهم وتنوعت، فمنها ما هو في ضمن كتاب، ومنها ما هو مفرد.

ومن الكتب المفردة: كتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله، هذا الكتاب الذي بين أيدينا، وهو كتاب عظيم النفع جليل القدر، وهو عمدة في بابه، ولا يستغني عنه دارس.

---

(١) (١٧/ ١٨٧) (١١١١٨)، وحسنه الألباني، الصحيحة (٥/ ٦٥٩).

(٢) فوق السهم: موضع الوتر منه. انظر: غريب الحديث للمصنف (٥/ ٩٧).

ومما ينبئ عن أهميته ومكانته:

۞ مكانة مصنفه؛ فهو من أئمة أهل زمانه حفظًا وفهمًا، وتحقيقًا وتفننًا وسعة اطلاع.

۞ تقدمه الزمني؛ فوفاته كانت في الربع الأول من القرن الثالث.

۞ المنهج الفريد الذي سار عليه مؤلفه فيه، وسيأتي الكلام عليه.

۞ استفادة أهل العلم من الكتاب ونقلهم عنه، كابن نصر وشيخ الإسلام والحافظ ابن حجر رحم الله الجميع.

اسم الكتاب:

اسم الكتاب كما جاء على طُرَّة المخطوط: « **كتاب في الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته** ».

وقد اشتهر باسم: « **الإيمان** » فقط، وكذا سماه ابن الحطاب والحافظ رحمهما الله[1].

فلعل ذلك كان على سبيل الاختصار.

توثيق نسبته إلى مؤلفه:

لا شك في نسبة كتاب الإيمان لأبي عبيد رحمه الله، ويؤيد ذلك أمور:

- نسبة الكتاب له في المخطوط، سواء ما جاء في طُرَّته، أو في أثنائه، فقد ورد اسم أبي عبيد رحمه الله في أثنائه أكثر من أربعين مرة، في رؤوس الأسانيد وفي غيرها.
- نقل أهل العلم منه مع نسبته إليه، كابن نصر وشيخ الإسلام والحافظ ابن حجر.
- رواية الكتاب بالسند المتصل إلى المؤلف، إضافة إلى وقوعه في مسموعات بعض أهل العلم كالحافظ ابن حجر[2]، وابن الحطاب رحمهما الله[3].

---

(١) انظر: مشيخة ابن الحطاب (٢٢٠)، المعجم المفهرس (١/ ٥٩)، الفتح (١/ ١٠٣).

(٢) انظر: المعجم المفهرس (١/ ٥٩).

(٣) انظر: مشيخة ابن الحطاب (٢٢٠).

موضوع الكتاب:

كتاب أبي عبيد رحمه الله يبحث في مسائل الإيمان كما يظهر من عنوانه، وقد اشتمل على ثمانية أبواب وملحق.

- ۞ الباب الأول: « باب نعت الإيمان في استكماله ودرجاته »: عرَّف فيه الإيمان الشرعي وذكر خلاف المرجئة، ورجحان مذهب أهل السنة بالدليل، وتكلم من خلاله عن نزول الإيمان متفرقًا كالقرآن، وتدرج التشريع.
- ۞ الباب الثاني: « باب الاستثناء في الإيمان »: ذكر فيه مذهب أهل السنة في الاستثناء في الإيمان، وعبارات السلف في ذلك، ورد على المرجئة قولهم بأن إيمانهم كإيمان الملائكة.
- ۞ الباب الثالث: « باب الزيادة في الإيمان والانتقاص منه »: ذكر فيه مذهب أهل السنة وأدلتهم، وذكر تأويلات المخالفين ورد عليها.
- ۞ الباب الرابع: « باب تسمية الإيمان بالقول دون العمل »: رد فيه على المرجئة في إخراجهم العمل من الإيمان.
- ۞ الباب الخامس: « باب من جعل الإيمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل »: خصصه للرد على الجهمية.
- ۞ الباب السادس: « باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الإيمان قولًا بلا عمل، وما نهوا عنه من مجالستهم »: ذكر فيه نقولًا عن السلف والأئمة في ذمهم لمذهب المرجئة، وتحذيرهم منه.

۞ الباب السابع: « باب الخروج من الإيمان بالمعاصي »: ذكر فيه بعض النصوص التي فيها إطلاق الكفر أو الشرك أو نفي الإيمان أو البراءة من النبي ﷺ على بعض الذنوب، وذكر تأويلات المخالفين لها وردَّها، وبيَّن الصواب فيها بالدليل، ورَدَّ الشبه.

۞ الباب الثامن: « باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر بلا خروج من الإيمان »: ذكر فيه بعض النصوص التي فيها تشبيه ذنب بآخر أعظم منه، وبين المراد بها، ورد على المخالف، وهو آخر أبواب الكتاب.

وأما الملحق: فذكر فيه خمس فرق مخالفة لأهل السنة في باب الإيمان، وهم: الجهمية، والمعتزلة، والإباضية، والصفرية، والفضلية، وذكر دليل بعضهم، وأحال في الرد على الأربعة الأول على ما تقدم في الكتاب، وخصص الجهمية بالرد زيادةً في التشنيع عليهم.

منهج المؤلف:

الناظر في تصانيف أهل العلم يجد أن لكل زمان طريقة في التصنيف تميزه - في الجملة - عن غيره.

وكانت طريقة التصنيف في الزمن الذي عاش فيه أبو عبيد رحمه الله تعتمد على سرد الأحاديث والآثار في الباب مجردة، كصنيع العدني وابن أبي شيبة في كتابيهما في الإيمان، وكذا ابن منده رحم الله الجميع.

إلا أن أبا عبيد قد اختط لنفسه منهجًا سابقًا لزمانه، أصبح المنهج المعتمد في التأليف لدى أهل العلم فيما بعد.

ومن أبرز سمات هذا المنهج:

١) الإكثار من الشرح والتعليق والتعقب والنقد، وعدم الاقتصار على سوق الأدلة والأقوال.

٢) بناء هيكل البحث على الشرح والبيان، وجعل النصوص للاستدلال، ولذا فإنه لا يسوق الأسانيد في كثير من الأحيان، بل كثيرًا ما يقتصر على إيراد المتن فقط بدون ذكر الصحابي، هذا مع سياقه أحيانًا للأسانيد كما هي العادة وقتئذٍ.

٣) تنويع الأدلة، فلم يقتصر رحمه الله على الأدلة النقلية - مع كونها هي العمدة -، بل ذكر كذلك أدلة عقلية، وأكثر بشكل ملحوظ من أدلة اللغة والاحتجاج بكلام العرب ولغاتها، وهو إمام في هذا الباب.

٤) الاستطراد في الرد على المخالفين؛ سواء ما كان منثورًا في أثناء الأبواب - ولم يخلُ منها باب -، أو ما كان في أبواب مستقلة، وهي

الأبواب: الرابع والخامس والسادس.

وقد لخص رحمه الله في آخر الكتاب منهجه الذي سار عليه فقال:

« كتبنا هذا الكتاب على مبلغ علمنا، وما انتهى إلينا من الكتابِ وآثارِ النَّبي ﷺ، والعلماءِ بعده، وما عليه لغاتُ العرب ومذاهبُها، وعلى الله التَّوكل، وهو المستعان »[1].

(١) انظر: ص (١٠٩).

ترجمة موجزة للإمام أبي عبيد رحمه الله

اسمه ونسبه ومولده:

هو الإمام، الحافظ، المجتهد، البحر، ذو الفنون، أبو عبيد القاسم بن سلَّام - بتشديد اللام - بن عبد الله الهروي الأزدي بالولاء، الخراساني البغدادي صاحب المصنفات.

كان أبوه سلام مملوكًا روميًّا لرجل هروي، وكان يتولى الأزد.

ولد رحمه الله سنة سبع وخمسين ومائة بهراة.

وكان رحمه الله يخضب بالحناء؛ أحمر الرأس واللحية، وكان مهيبًا وقورًا.

شيوخه:

أخذ أبو عبيد عن خلق من أهل العلم، فسمع من:

إسماعيل بن جعفر، وشريك بن عبد الله، وهشيم، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وأبي بكر بن عياش، وعبد الله بن المبارك، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وعبيد الله الاشجعي، وغندر، وحفص بن غياث، ووكيع، وعبد الله بن إدريس، وعباد بن عباد، ومروان بن معاوية، وعباد بن العوام، وجرير بن عبد الحميد، وأبا معاوية الضرير، ويحيى القطان، وإسحاق الأزرق، وابن مهدي، ويزيد بن هارون، وخلق كثير.

وقرأ القرآن على: أبي الحسن الكسائي، وإسماعيل بن جعفر، وشجاع بن أبي نصر البلخي.

وسمع الحروف من طائفة.

وأخذ اللغة عن: أبي عبيدة، وأبي زيد، وجماعة.

تلاميذه:

تلقى العلم عن أبي عبيد عدد كبير من التلاميذ، فروى عنه:

سعيد بن أبي مريم المصري - وهو من شيوخه -، وعباس بن عبد العظيم العنبري، وعباس بن محمد الدوري، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ومحمد ابن إسحاق الصاغاني، والحارث بن أبي أسامة، وعلي بن عبد العزيز البغوي، وأبو بكر ابن أبي الدنيا، وأحمد بن يوسف التغلبي، ومحمد بن يحيى بن سليمان المروزي، وعبد الله بن جعفر العسكري راوي هذا الكتاب، وغيرهم.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

تبوء أبو عبيد مكانة علمية عليَّة، وأثنى عليه أهل العلم من معاصريه وممن بعدهم، ومن ذلك:

قال إسحاق بن راهويه رحمه الله: « أبو عبيد أوسعنا علمًا، وأكثرنا أدبًا، وأجمعنا جمعًا، إنا نحتاج إليه، ولا يحتاج إلينا ».

وقال رحمه الله: « إن الله لا يستحيي من الحق: أبو عبيد أعلم مني، ومن ابن حنبل، والشافعي ».

وقال الإمام أحمد رحمه الله: « أبو عبيد ممن يزداد كل يوم خيرًا »، وقال: « أبو عبيد أستاذ ».

وقال أبو داود رحمه الله: « ثقة مأمون ».

وقال الدارقطني رحمه الله: « ثقة إمام جبل ».

وقال ابن حبان رحمه الله: « كان أحد أئمة الدنيا، صاحب حديث وفقه ودين وورع ومعرفة بالأدب وأيام الناس، ممن جمع وصنف واختار وذب عن الحديث ونصره، وقمع من خالفه وحاد عنه »[1].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: « الإمام المجمع على إمامته وفضله »[2].

وقال ابن القيم رحمه الله: « وكان جبلًا نفخ فيه الروح علمًا وجلالةً ونبلًا وأدبًا »[3].

وفاته:

توفي رحمه الله سنة أربع وعشرين ومائتين بمكة - وقيل بالمدينة -، وله سبع وستون سنة، رحمه الله تعالى، وجزاه عن الإسلام وأهله خير الجزاء[4].

---

(١) الثقات (٩/ ١٧).

(٢) منهاج السنة (٨/ ٥٤٣).

(٣) إعلام الموقعين (١/ ٤٨).

(٤) انظر: تاريخ بغداد (١٤/ ٣٩٢)، وفيات الأعيان (٤/ ٦٠)، الوافي بالوفيات (٢٤/ ٩١)، طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ١٥٣)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٥٤)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٩٠).

منهج التحقيق:

سرت في عملي في كتاب أبي عبيد رحمه الله على منهج أجمله في النقاط الآتية:

١) قابلت النص على الأصل المخطوط، واستظهرت ما أشكل علي قراءته لخلل في التصوير، أو استغلاق في الخط من مطبوعة الشيخ الألباني رحمه الله.

٢) أثبت في المتن صواب ما جزمت بخطئه، وما لم أجزم بخطئه أو لم أتوصل فيه للصواب فقد أثبته في المتن كما هو، ونبهت في الحاشية على ذلك.

٣) خرجت الأحاديث والآثار التي أوردها أبو عبيد رحمه الله؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بعزوه، وإن كان في غيرهما فإني أعزوه إلى مظانه مع الكلام عليه حسب الإمكان. وصدرت التخريج بالحكم على إسناد أبي عبيد إن كان ساقه بإسناد. ووضعت أحكام الشيخ على الأحاديث والآثار ما أمكن، سواء من مطبوعته للكتاب، أو من كتبه الأخرى[١].

٤) أثبت الفروق بين الأصل والمطبوع[٢].

٥) علّقت على بعض المواضع التي رأيت أنها تحتاج إلى تعليق.

---

(١) وحيث أطلقت لفظ: « الشيخ » فإني أريد به الشيخ الألباني رحمه الله.

(٢) اعتمدت في ذلك على طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ، وأما طبعة المعارف فهي صورة عنها مع أخطاء قليلة.

٦) عرفت بما رأيت أنه يحتاج إلى تعريف، وشرحت الكلمات الغريبة.

٧) ضبطت ما قد يُشكل من الكلمات.

٨) صنعت فهارس فنية للكتاب، لتسهيل الاستفادة منه.

وأشير إلى أن المصنف رحمه الله يورد الصلاة على النبي ﷺ بلفظ: « صلى الله عليه » فقط في أكثر المواطن، فقمت بإكمالها دون الإشارة إلى ذلك.

وصف النسخة الخطية:

اعتمدت في تحقيق الكتاب على النسخة الخطية الوحيدة، وهي نسخة الظاهرية المحفوظة تحت: مجموع (١١٦) (ق ١٣٤-١٥٦).

وتقع في (٢٢) لوحة، في كل لوحة صفحتان، متوسط عدد الأسطر في كل صفحة: (١٩) سطرًا، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر: (١٠) كلمات.

وهي نسخة قديمة؛ ذكر ناسخها أنه فرغ من نسخها في شوال سنة ثمان وثمانين وأربع مائة، يعني بعد وفاة المؤلف بـ: (٢٦٤) سنة.

وهي منسوخة من نسخة الشيخ العفيف ومقابلة بها، كما يدل على ذلك علامات المقابلة التي فيها، ونص الناسخ على مقابلتها بها في خاتمتها، وفي أثنائها في اللوحة (١٢/ أ).

وعلى النسخة سماع الشيخ العفيف أبي محمد عثمان بن أبي نصر.

وعليها قيدا تملك:

الأول باسم: محمد بن عبد العزيز المسكي الشافعي رضي الله عنه.

والثاني باسم: يوسف بن عبد الهادي.

وعليها قيد وقف باسم الشيخ علي الموصلي.

وهذه النسخة - مع كونها قديمةً - غير جيدة ، لأمور عدة:

أولها: رداءة خطها.

ثانيها: كثرة الأخطاء فيها.

ثالثها: وجود سقط في بعض المواضع منها.

رابعها: أن فيها إشكالًا من ناحية تاريخ نسخها، ففي أولها يذكر الراوي عن ابن أبي نصر أنه - أي ابن أبي نصر - أخبر بها في صفر سنة عشرين وأربع مائة، وفي خاتمتها يجعل الناسخ تاريخ نسخها: شوال سنة ثمان وثمانين وأربع مائة، أي بعد سماعها بثمان وستين سنة.

وهذا يدل على أن ناسخها ليس هو من سمعها من ابن أبي نصر، وبخاصة إذا علمنا أنها رويت من طريق شيخين عنه -كما وقع في إسناد ابن حجر- وكل منهما قد توفي قبل هذا التاريخ بمدة.

ولو فرض أن الذي سمعها منه غيرهما، وأنه عاش إلى هذا التاريخ؛ فيبعد أن يسمعها ثم ينسخها بعد ثمان وستين سنة.

إلا إن يكون الناسخ لم يدرك ابن نصر أصلًا، وإنما وقعت له نسخة أحد تلاميذه - سواء سمعها من هذا التلميذ أم لا - فنسخها بإسنادها دون أن يذكر اسم التلميذ في أولها، وثبوت هذا يفسر وقوع الخلل فيها.

وعلى أي تقدير، ففي النسخة إشكال ظاهر.

وقد وقع فيها تقديم وتأخير في اللوحة (١٤)، فدخلت تتمة باب « تسمية الإيمان بالقول دون العمل » في أثناء الباب التالي: « باب من جعل الإيمانَ المعرفةَ بالقلب وإن لم يكن عملٌ ».

وقد بيَّن الناسخ وجه الصواب قولًا فقال: « تمام هذا الباب [أي باب من جعل الإيمانَ المعرفةَ بالقلب ...] من ثالث سطر من الكراسة، والإلحاق

في الجوانب من الكراسة الأخرى. السطور الفوقانية[1] تمامه [كذا] الإلحاق في الجوانب ».

ثم بينه فعلًا بأن فصل بالخط الكلام عن بعضه، فلم يبق فيها إشكال، ولله الحمد.

هذا وأسأل الله أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله نافعًا مباركًا، إنه خير مسؤول، والحمد لله أولًا وآخرًا.

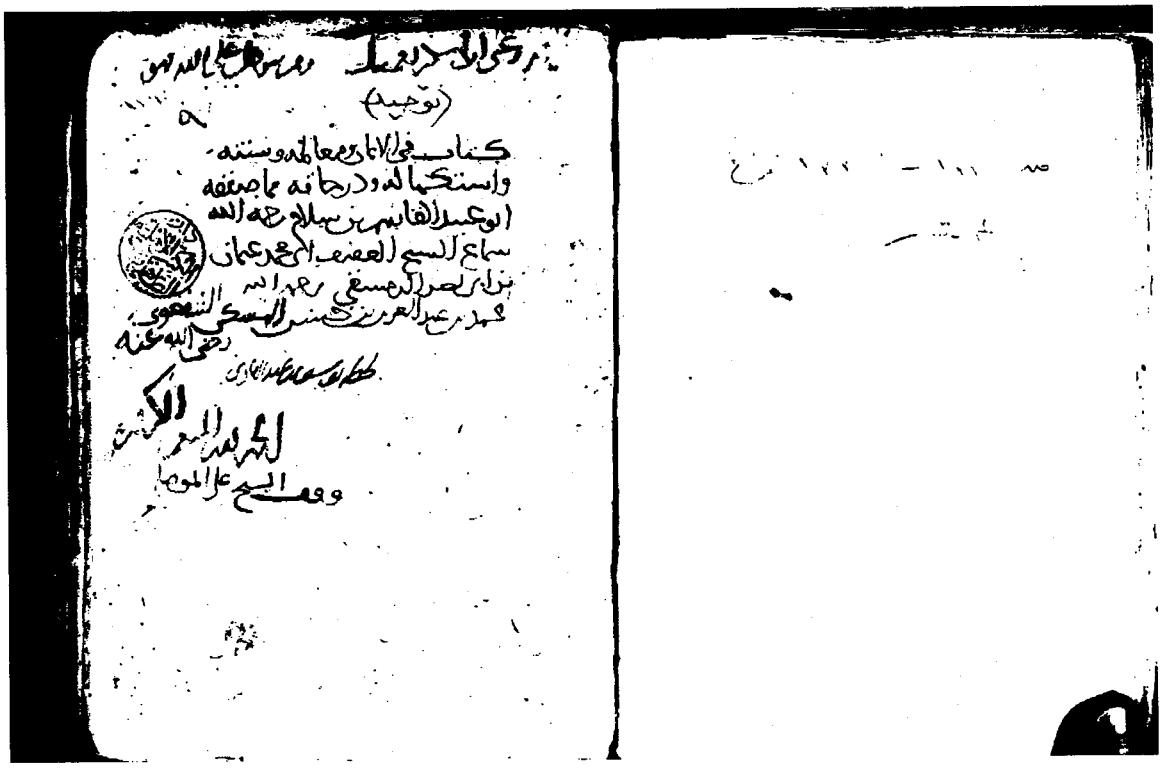
ربيع بن أحمد البيطار
المدينة النبوية
rabie1401@gmail.com

٢٦ جمادى الثاني ١٤٣٢هـ

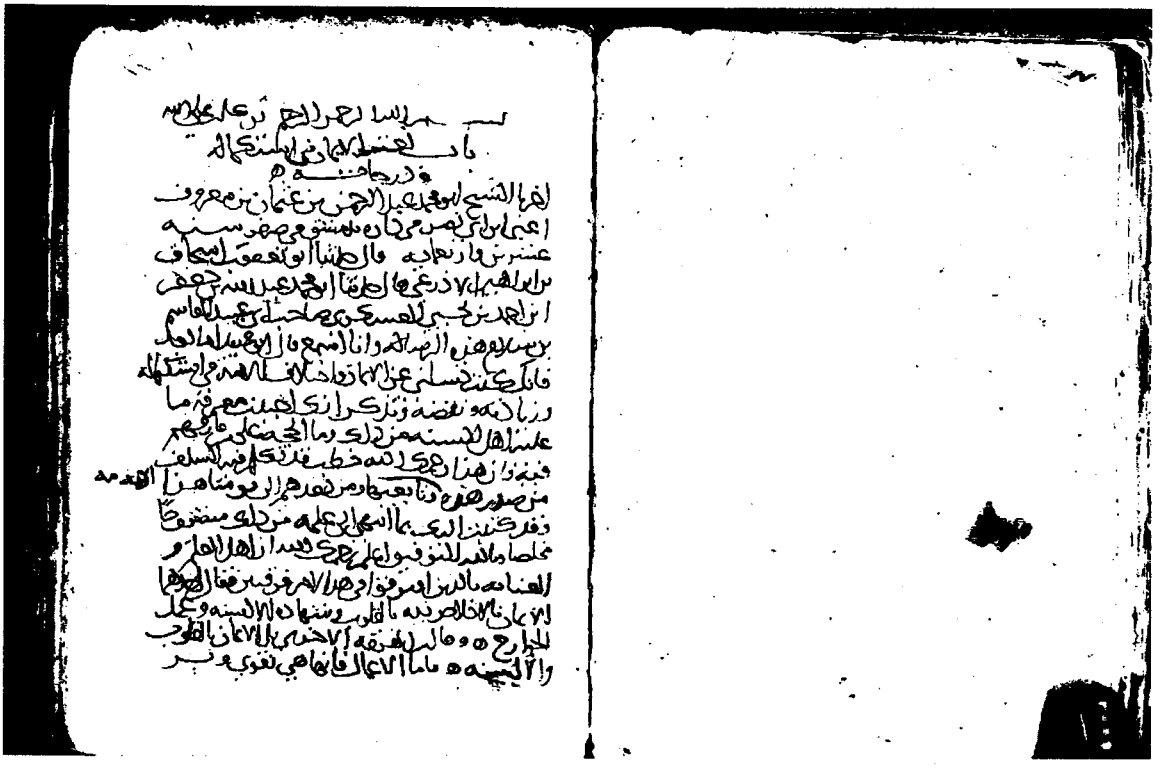
---

(١) هكذا استظهرت هذه الكلمة، ورسمها في الأصل: « الفقوانية ».

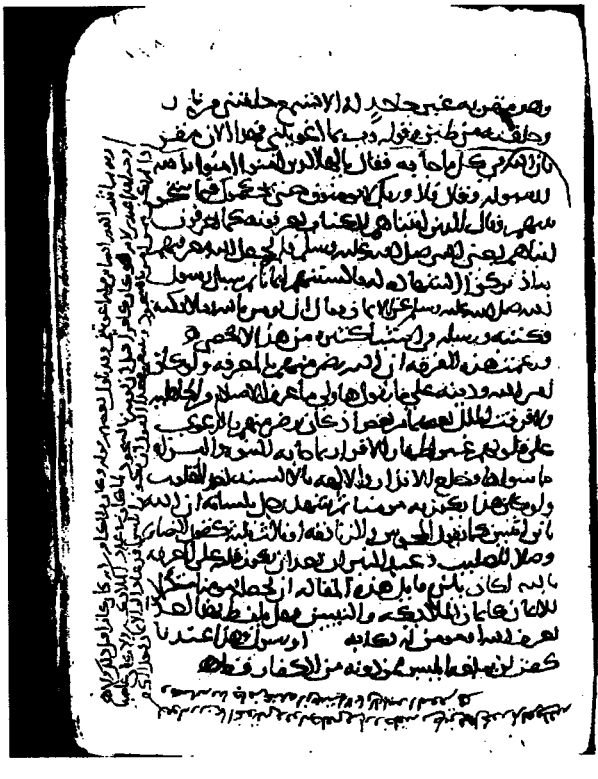
نماذج من النسخة الخطية:



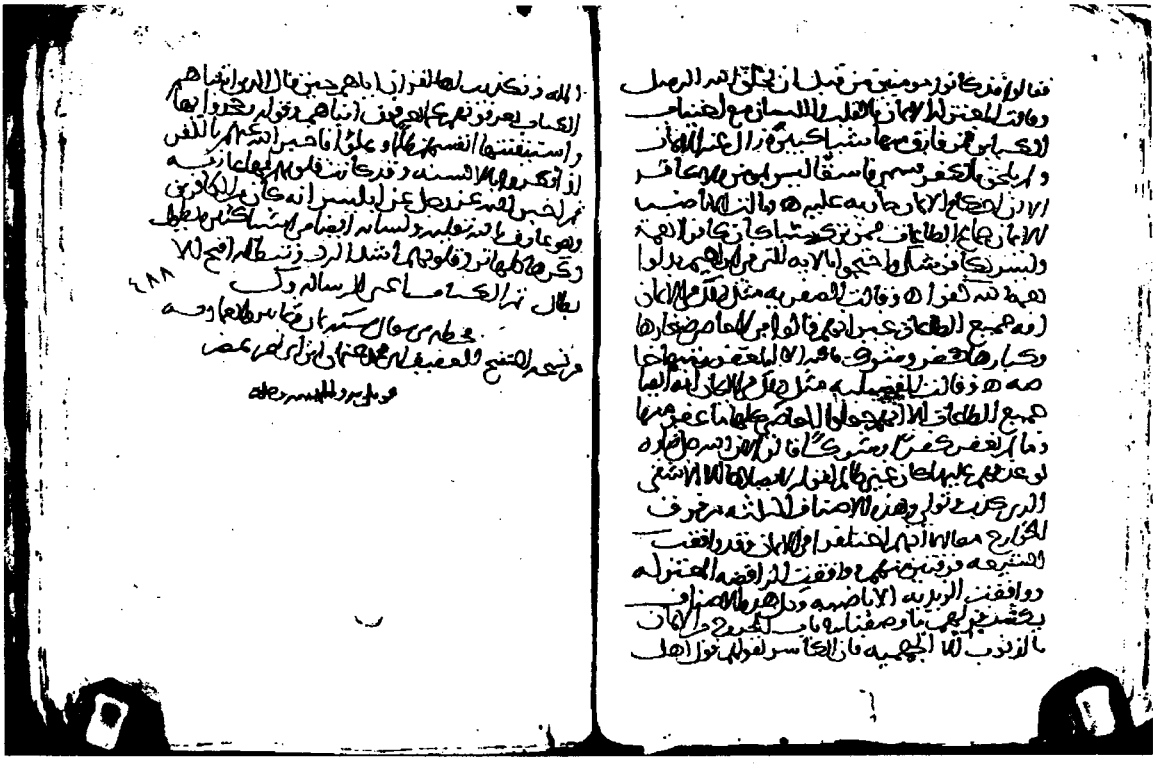
صورة طُرَّة النسخة



صورة اللوحة الأولى



صورة اللوحة (١٤) التي وقع فيها التقديم والتأخير



صورة اللوحة الأخيرة

النَّصُّ المُحَقَّقُ

بسم الله الرحمن الرحيم

توكلت على الله

باب نعت الإيمان في استكماله ودرجاته

أخبرنا الشيخ أبو محمد؛ عبد الرحمن بن عثمان بن معروف - أعني ابن أبي نصر[1] - في داره بدمشق، في صفر سنة عشرين وأربع مائة، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن (*إبراهيم الأذرعي[2]*)، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله

---

(١) هو الشيخ، الإمام، المعدل، الرئيس، مسند الشام، أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي نصر عثمان ابن القاسم بن معروف بن حبيب التميمي الدمشقي الملقب: بالشيخ العفيف.

ولد في شهر رمضان من سنة سبع وعشرين وثلاثمائة، وتوفي يوم الأربعاء، الثاني من جمادى الآخرة - بعد الظهر - من سنة عشرين وأربعمائة.

قال تلميذه عبد العزيز الكتاني: لم ألْقَ شيخًا مثله؛ زهدًا وورعًا وعبادةً ورئاسةً، وكان ثقةً عدلًا مأمونًا رضًا. انظر: تاريخ دمشق (٣٥/ ١٠١)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٦٦).

وعلى هذا يكون ابن أبي نصر قد روى هذا الكتاب قبل وفاته بأربعة أشهر أو أقل.

(*-*) ساقط من المطبوع.

(٢) هو الإمام، المحدث، الرباني، القدوة، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن هاشم النهدي الأذرعي، شيخ دمشق.

توفي يوم النحر سنة أربع وأربعين وثلاث مائة، وهو ابن نيِّف وتسعين سنة.

قال أبو الحسين الرازي: « كان من جلة أهل دمشق، وعبادها وعلمائها ».

وقال ابن عساكر: « أحد الثقات، من عباد الله الصالحين ». انظر: تاريخ دمشق (٨/ ١٦٦)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٧٨).

ابن جعفر بن*) أحمد بن بحر[1] العسكري - صاحب أبي عبيد القاسم بن سلَّام - هذه الرسالة وأنا أسمع.

قال أبو عبيد:

أما بعد، فإنك كنت تسألني عن الإيمان، واختلاف الأمة في استكماله، وزيادته ونقصه، وتذكر أنك أحببت معرفة ما عليه أهل السُّنة من ذلك، وما الحجة على من فارقهم فيه؟[2].

فإن هذا - رحمك الله - خطْبٌ قد تكلم فيه السلف من[3] صدر هذه الأمة وتابعيها، ومن بعدهم إلى يومنا هذا، وقد كتبت إليك بما انتهى إليَّ علمُه من ذلك مشروحًا مُخَلَّصًا، وبالله التوفيق.

---

(١) في الأصل: « يحيى »، والتصويب من ترجمة المصنف في تاريخ دمشق (٤٩/ ٥٩)، وتهذيب الكمال (٢٣/ ٣٥٦)، ولم أقف له على ترجمة.

(٢) وهذا الرجل الذي سأل أبا عبيد هو : أبو صالح رجاء بن عبد الله الصاغاني، وقد روي الكتاب من طريقه كما عند ابن الحطاب في مشيخته (٢٢٠)، وبهذا يكون لـ « كتاب الإيمان » روايتان.

ولعل هذا يفسر الاختلاف الواقع في العبارات بين ما في الكتاب هنا، وبين ما ينقله عنه شيخ الإسلام وابن نصر -كما سيأتي- ، وتكون النسخة التي من رواية الصاغاني هي التي وقعت لهما.

وإن كان يضعفه عدم وجود ما نقله الحافظ من الكتاب - كما سيأتي أيضًا -، مع كونه وقع له من طريق هذه النسخة نفسه، والله أعلم.

(٣) في المطبوع: « في ».

اعلم - رحمك الله - أن أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الأمر فرقتين[1]، فقالت إحداهما: الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب، وشهادة الألسنة، وعمل الجوارح، وقالت الفرقة الأخرى: بل الإيمان بالقلوب والألسنة، فأما الأعمال فإنما[2] هي تقوى وبر، وليست من الإيمان.

وإنا نظرنا في اختلاف الطائفتين، فوجدنا الكتاب والسُّنة يصدقان الطائفة التي جعلت الإيمان بالنية والقول والعمل جميعًا، وينفيان ما قالت الأخرى.

والأصل الذي هو حجَّتنا في ذلك: اتباعُ ما نطق به القرآن، فإن الله تعالى ذكره علوًّا كبيرًا قال في مُحكم كتابه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

---

(١) يلاحظ إدخال المصنف مرجئةَ الفقهاء في زمرة أهل العلم والعناية بالدين، وهذا من إنصافه رحمه الله، فإن منهم علماء وفقهاء، فأول من قال به: حماد بن أبي سليمان، وتلقاه عنه أبو حنيفة رحمهما الله، وهما من أهل العلم، ولا شك في بطلان مذهبهم وفساده إلا أن لهم حججًا شرعية بسببها اشتبه الأمر عليهم.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « وهذه الشبهة التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه، ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين، ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدًا من مرجئة الفقهاء، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد ». الفتاوى (٧/ ٣٩٤)، وانظر: (٧/ ١٩٤) منه، وانظر كذلك ما يأتي ص (٧٧).

(٢) في الأصل: « فإنها »، والتصويب من المطبوع.

وإنا ردَدْنا الأمر إلى ما ابتعث الله عليه رسوله ﷺ وأنزل به كتابه؛ فوجدناه قد جعل بدء الإيمان: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، فأقام النَّبي ﷺ على ذلك[1] بمكة بعد النبوة عشر سنين، أو بضع عشرة سنة[2]؛ يدعو إلى هذه الشهادة خاصة، وليس الإيمان المفترض على العباد يومئذٍ سواها، فمن أجاب إليها كان مؤمنًا، لا يلزمه اسم في الدين غيره، وليس يجب عليهم زكاة، ولا صيام، ولا غير ذلك من شرائع الدين.

وإنما كان هذا التخفيف عن الناس يومئذ فيما يرويه العلماء: رحمةً من الله لعباده وترفُّقًا[3] بهم، لأنهم كانوا حديث عهد بالجاهلية[4] وجفائها، ولو حمَّلهم الفرائض كلها معًا نفرت منه قلوبهم، وثقلت على أبدانهم، فجعل ذلك الإقرار بالألسُن وحدها هو الإيمان المفترض على الناس يومئذٍ، فكانوا على ذلك إقامتهم بمكة كلها، وبضعة عشر شهرًا بالمدينة بعد[5] الهجرة.

فلما أثاب الناس إلى الإسلام، وحسنت[6] فيه رغبتُهم، زادهم الله في إيمانهم أن صرَف الصلاة إلى الكعبة بعد أن كانت إلى بيت المقدس، فقال:

---

(١) « على ذلك » ساقطة من المطبوع.

(٢) في الأصل: « بضع عشر سنة ».

(٣) في المطبوع: « ورفقًا ».

(٤) في المطبوع: « بجاهلية ».

(٥) في المطبوع: « وبعد ».

(٦) في الأصل: « حسنت » بدون الواو، والتصويب من المطبوع.

﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ﴾[البقرة:١٤٤].

ثم خاطبهم وهم بالمدينة باسم الإيمان المتقدِّم لهم في كل ما أمرهم به، أو نهاهم عنه؛ فقال في الأمر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟﴾ [الحج: ٧٧]، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وقال في النهي: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾[آل عمران: ١٣]، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، وعلى هذا كل مخاطبةٍ كانت لهم فيها أمر أو نهي[1] بعد الهجرة.

وإنما سماهم بهذا الاسم بالإقرار[2] وحده؛ إذ لم يكن هناك فرض غيره، فلما نزلت الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء لا فرق بينهما، لأنهما[3] جميعًا من عند الله، وبأمره وبإيجابه. فلو أنهم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أَبوا أن يصلوا إليها، وتمسَّكوا بذلك الإيمان الذي لزمهم اسمه، والقبلة التي كانوا عليها؛ لم يكن ذلك مغنيًا عنهم شيئًا، ولكان فيه نقضٌ لإقرارهم، لأن الطاعة الأولى ليست بأحقّ باسم الإيمان من الطاعة الثانية، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصلاة كإجابتهم إلى الإقرار؛ صارا جميعًا معًا هما يومئذٍ الإيمان، إذ أُضيفت الصلاة إلى الإقرار.

---

(١) في الأصل: « نها »، وهو خطأ.

(٢) في الأصل: « الإقرار »، والتصويب من المطبوع.

(٣) في المطبوع: « بينها » و « لأنها » على الإفراد، والمراد بالتثنية: الإقرار والشرائع.

والشهيد على أن الصلاة من الإيمان قول الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وإنما نزلت في الذين تُوُفُّوا من أصحاب رسول الله ﷺ، وهم على الصلاة إلى بيت المقدس، فسُئل رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية[1]، فأي شاهد يلتمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟

فلبثوا بذلك بُرْهة من دهرهم، فلما أن داروا إلى الصلاة مسارعةً، وانشرحت لها صدورهم، أنزل الله فرْض الزكاة في إيمانهم إلى ما قبلها، فقال: ﴿أَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤] ، وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فلو أنهم ممتنعون من الزكاة عند الإقرار، وأعطَوه ذلك بالألسنة وأقاموا الصلاة، غير أنهم ممتنعون من الزكاة كان ذلك مزيلًا لما قبله، وناقضًا للإقرار والصلاة، كما كان إباءُ[2] الصلاة قبل ذلك ناقضًا لما تقدَّم من الإقرار.

والمصدِّق لهذا جهادُ أبي بكرٍ الصديق - رحمة الله عليه - بالمهاجرين والأنصار على منع العرب الزكاة كجهاد رسول الله ﷺ أهلَ الشِّرك سواء، لا فرق بينها في سفك الدماء، وسبي الذُّرية، واغتنام المال، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها.

ثم كذلك كانت شرائع الإسلام كلها؛ كلما نزلت شريعةٌ صارت مضافةً إلى

---

(١) كما روى ذلك البخاري (١/ ١٧) (٤٠) عن البراء ﷺ.

(٢) في الأصل: « إيتاء »، والصواب ما أثبته.

ما قبلها لاحقةً بها[1]، ويشملها جميعًا اسمُ الإيمان؛ فيقال لأهله: مؤمنون[2].

وهذا هو الموضع الذي غلط فيه من ذهب إلى أن الإيمان بالقول[3]؛ لما سمعوا تسميةَ الله إيَّاهم مؤمنين؛ أوجبوا لهم الإيمان كلَّه بكماله[4].

كما غلطوا في تأويل حديث النَّبي ﷺ حين سئل عن الإيمان ما هو؟ فقال: « أن تؤمن بالله وكذا وكذا »[5][6].

---

(١) في الأصل: « به ».

(٢) انظر: الإبانة (٢/ ٦٢٨-٦٣١)؛ فقد ذكر ابن بطة رحمه الله آثارًا عن عدد من السلف: عن ابن عباس، وعثمان بن حنيف وسفيان بن عيينة في معنى ما ذكره المصنف، وبوَّب لها بقوله: « معرفة الإيمان وكيف نزل به الفرقان، وترتيب الفرائض، وأن الإيمان قول وعمل ».
وكذا فعل الآجري رحمه الله في الشريعة (٣/ ٥٥٢-٥٥٩) فقد ذكر نحو ما ذكره المصنف من تدرج شرائع الإيمان، ثم ذكر أثري ابن عباس وسفيان ردًا على احتجاج المرجئة بأحاديث الكف عمن قال: (لا إله إلا الله) على إخراج العمل عن مسمى الإيمان.
وقد أشار الحافظ في الفتح (١/ ١٠٣-١٠٤) إلى كلام لأبي عبيد غير موجود في هذه النسخة، فقد قال بعد ذكر أثر سفيان بن عيينة: « وتبعه أبو عبيد في كتاب الإيمان له فذكر نحوه وزاد: أن بعض المخالفين لما أُلزم بذلك أجاب بأن الإيمان ليس هو مجموع الدين؛ إنما الدين ثلاثة أجزاء: الإيمان جزء، والأعمال جزآن، لأنها فرائض ونوافل. وتعقبه أبو عبيد بأنه خلاف ظاهر القرآن ».

(٣) أي: والاعتقاد دون العمل.

(٤) انظر: تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٩٢)، الفتاوى (٧/ ١٩٤-١٩٨).

(٥) مثل سؤال جبريل النبي ﷺ عن ذلك، كما أخرجه البخاري (١/ ١٥) (٥٠)، ومسلم (١/ ٣٩) (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم (١/ ٣٦) (٨) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٦) انظر: الفتاوى (٧/ ٨٧).

وحين سأله الذي عليه رقبةٌ مؤمنةٌ عن عتق العجمية؟ فأمر بعتقها، وسمَّاها مؤمنة[1][2].

وإنما هذا على ما أعلمتك من دخولهم في الإيمان، ومن قبولهم وتصديقهم بما نزل منه، وإنما كان ينزل متفرقًا كنزول القرآن.والشاهد لما نقول والدليل عليه كتاب الله تبارك وتعالى، وسنة رسول الله ﷺ.

فمن الكتاب قوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤].

وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢] في مواضع من القرآن مثل هذا.

أفلست ترى أن الله تبارك وتعالى لم ينزل عليهم الإيمانَ جملةً، كما لم ينزل القرآنَ جملةً؟

فهذه الحجَّة من الكتاب، فلو كان الإيمان مكمَّلًا بذلك الإقرار ما كان للزيادة إذًا معنى، ولا لذكرها موضع.

وأما الحجَّة من السنة: فالآثار[3] المتواترة في هذا المعنى من زيادات قواعد

---

(١) كما في حديث أبي هريرة ﷺ، أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٨٣) (١٨٢-١٨٥)، وأخرج نحوه مسلم (١/ ٣٨١) (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي ﷺ.

(٢) انظر: السنة للخلال (٣/ ٥٧٤)، السنة لعبد الله (١/ ٣٨٤)، الفتاوى (٧/ ٢٠٩ و٢٥٦ و٤١٦).

(٣) في المطبوع: « والآثار ».

الإيمان بعضها بعد بعض؛ ففي حديث منها أربع، وفي آخر خمس، وفي الثالث تسع، وفي الرابع أكثر من ذلك.

فمن الأربع حديث ابن عباس عن النَّبي ﷺ: أن وفد عبد القيس قدموا عليه، فقالوا: يا رسول الله! إن هذا الحي من ربيعة[1]، فقد حالت بيننا وبينك كفار مُضر، فلسنا نصل إلا في شهرٍ حرامٍ، فمُرْنا بأمرٍ نعمل به، وندعو إليه من وراءنا. فقال: « آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان »، ثم فسَّره لهم: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدُّوا خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدَّبَّاء، والحَنْتم، والنَّقِير، والمُقَيَّر ».

١- قال أبو عبيد: حدثناه عباد بن عباد المهلبي، قال: حدثنا أبو جمرة[2]،عن ابن عباس، عن النَّبي ﷺ بذلك[3].

---

(١) كذا في الأصل، وهو موافق للفظٍ من ألفاظ البخاري (٢/ ١٠٥) (١٣٩٨) وفيه: « قد حالت » بدل « فقد حالت »، وفي مسلم وبعض روايات البخاري الأخرى: « إنا هذا الحي من ربيعة » وفي بعضها: « إنا من هذا الحي ».
وقد ساق الذهبي رحمه الله هذا الحديث بإسناده من طريق أبي عبيد في ترجمته في السير (١٠/ ٥٠٩) بلفظ: « إنا هذا الحي من ربيعة، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر ... » وهو موافق لما اتفق عليه الشيخان.

(٢) في الأصل: « أبو حمزة »، والتصويب من المطبوع، وأبو جمرة هو: نصر بن عمران بن عصام الضُّبَعي - بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة -، أبو جمرة البصري نزيل خراسان مشهور بكنيته، ثقة ثبت. انظر: التهذيب (١٠/ ٤٣١).

(٣) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه البخاري (١/ ١١٠) (٥٢٣)، ومسلم (١/ ٤٦) (١٧).

ومن الخمس حديث ابن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت ».

٢- قال أبو عبيد: حدثناه[١] إسحاق بن سليمان الرازي، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر، عن النَّبي ﷺ بذلك[٢].

ومن[٣] التسع حديث أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ أنه قال: « إن للإسلام صُوًى ومنارًا كمنار الطريق »[٤] - قال أبو عبيد: صُوَى: هي ما غَلُظَ وارتفع من الأرض، واحدتها صُوَّة [٥]- « منها: أن تؤمن بالله، ولا تشرك به شيئًا،وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن تسلم على أهلك إذا دخلت عليهم، وأن

---

(١) في المطبوع: « حدثنا ».

(٢) إسناد المصنف صحيح على شرط الشيخين كما قال الشيخ، وقد أخرجاه: البخاري (١/ ١١) (٨)، ومسلم (١/ ٤٥) (١٦).

(٣) في الأصل: « من ».

(٤) في الأصل: « للإسلام صيًا ومنار كمنار الطريق منها » والتصويب من مصادر التخريج.

(٥) في الأصل: « قال أبو عبيد: صوى ارتفع من الأرض واحد صوة كمنار منها »، والتصويب من غريب الحديث له (٥/ ٢٠٥)، وهذا التفسير نقله عن الأصمعي، ونقل عن أبي عمرو أن الصُّوَى: « أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي المجهولة فيستدل بتلك الأعلام على طرقها ». وقال: « وقول أبي عمرو أعجب إلي في هذا، وهو أشبه بمعنى الحديث، لأن الأرض المرتفعة لا تكون أعلامًا ».

تسلم على القوم إذا مررت بهم، فمن ترك من ذلك شيئًا [فقد ترك سهمًا من الإسلام، ومن تركهن][1] فقد ولَّى الإسلامَ ظهرَه ».

٣- قال أبو عبيد: حدثنيه يحيى بن سعيد القطان[2]، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن رجل، عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ[3].

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، وسقوطه مؤثر في المعنى؛ لأنه يجعل ترك أي شيء كترك الجميع، وهذا مخالف للحديث، واستُدرك من مصادر التخريج.

(٢) كذا في الأصل، ورجح الشيخ أن صوابه: « العطار » وما في الأصل: هو الصواب؛ لأن ثورًا ليس من شيوخ العطار، ولا أبو عبيد من تلاميذه، وإنما ذلك في القطان؛ فمن شيوخه: ثور ومن تلاميذه أبو عبيد. انظر: تهذيب الكمال (٣١/ ٣٢٩ و٣٤٣).

(٣) إسناد المصنف ضعيف، لجهالة الرجل الراوي عن أبي هريرة ﷺ. وأخرجه الحافظ المقدسي في الأمر بالمعروف (١٠٧) (٩) من طريق المصنف به. وقد خولف يحيى بن سعيد فيه، فأخرجه جماعة من الثقات عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي هريرة ﷺ به بإسقاط الرجل المبهم، منهم:

۞ الوليد بن مسلم، كما عند الحاكم مفرقًا (١/ ٢٠) و(١/ ٢١) وقال: « هذا حديث صحيح على شرط البخاري ».

۞ روح بن عبادة، كما عند المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤١١) (٤٠٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢١٧).

۞ عيسى بن يونس، كما عند الطبراني في مسند الشاميين (١/ ٢٤١) (٤٢٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٣) (١٦٠). فحديثهم مقدم على حديثه.

واختلف في سماع خالد من أبي هريرة ﷺ، فقال ابن أبي حاتم المراسيل (٥٣): « سمعت أبي وسألته عن خالد بن معدان عن أبي هُرَيرة متصل؟ فقال: قد أدرك أبا هُرَيرة ولا يذكر سماع ».

وقال الحاكم عقب روايته للحديث: « فأما سماع خالد بن معدان عن أبي هريرة فغير

فظن الجاهلون بوجوه هذه الأحاديث أنها متناقضةٌ لاختلاف العدد منها، وهي بحمد الله ونعمته[1] بعيدةٌ[2] من[3] التناقض، وإنما وجوهها ما أعلمتك من نزول الفرائض بالإيمان متفرقًا، فكلما نزلت واحدةٌ ألحق رسولُ الله ﷺ عددَها بالإيمان، ثم كلَّما جدَّد اللهُ له منها أخرى زادها في العدد، حتى جاوز ذلك سبعين خُلَّة[4].

كذلك [في][5] الحديث المثبت عنه أنه قال: « الإيمان بضعة وسبعون جزءًا، أفضلها: شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ».

٤- قال أبو عبيد: حدثناه أبو أحمد الزبيري، عن سفيان بن سعيد، عن

=

مستبعد؛ فقد حكى الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عنه أنه قال : لقيت سبعة عشر رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ ».

وأيًّا كان؛ فله شاهد من حديث أبي الدرداء ﷺ مرفوعًا، أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٤٠) (١٩٥٤) عن بكر بن سهل ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن أبي الدرداء ﷺ به. قال الإمام الألباني في الصحيحة (١/ ٦٥٣): « و له شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعًا بنحوه؛ أخرجه ابن دوست في (الأمالي) (ق١١٨/ ٢) من طريقين عن عبد الله بن صالح ... قلت: و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح ».

(١) في المطبوع: « ورحمته».

(٢) في الأصل: « بعيد ».

(٣) في المطبوع: « على ».

(٤) في المطبوع: « السبعين كلمة ».

(٥) زيادة من المطبوع.

سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[1].

فهذا الحديث[2] - وإن كان زائدًا في العدد - فليس هو بخلاف ما قبله، وإنما تلك دعائم وأصول، وهذه فروعها زائداتٌ في شعب الإيمان من غير تلك الدعائم، فنرى والله أعلم أن هذا القول آخرُ ما وصف به رسولُ الله ﷺ الإيمانَ، لأن العدد إنما تناهى [به][3]، وبه كمُلت خصالُه.

والمصدِّق له قول الله تبارك وتعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣].

٥- قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب: أن اليهود قالوا لعمر بن الخطاب - رحمة الله عليه -: إنكم تقرؤون آيةً لو أنزلت[4] فينا لاتَّخذنا ذلك اليوم عيدًا، فذكر هذه الآية، فقال عمر: « إني لأعلم حيث أنزلت، وأي يوم أنزلت؛ بعرفة ورسول الله ﷺ[5] واقفٌ بعرفة ». قال سفيان: وأشك أقال: يوم الجمعة أم لا؟[6].

---

(١) إسناد المصنف صحيح على شرط مسلم كما قال الشيخ، وأخرجه كذلك: مسلم (١/ ٦٣) (٣٥) بنحوه، والبخاري (١/ ١١) (٩) بلفظ: « الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان ».

(٢) في الأصل: « بهذا الحديث »، والصواب ما أثبته، لأن قوله أول السند: « حدثناه »، يغني عن قوله في آخره: « بهذا الحديث »، مع حاجة ما بعده إليه.

(٣) زيادة من المطبوع.

(٤) في المطبوع: « نزلت ».

(٥) في الأصل: « ورسوله ﷺ ».

(٦) إسناد المصنف صحيح على شرط الشيخين كما قال الشيخ، وقد أخرجاه: البخاري -

٦- قال أبو عبيد[١]: حدثنا يزيد، عن حماد بن[٢] سلمة، عن عمار بن أبي عمار، قال: تلا ابن عباس هذه الآية وعنده يهودي، فقال اليهودي: لو أنزلت هذه الآية فينا لاتخذنا يومها عيدًا، قال ابن عباس: « فإنها نزلت في يوم عيد؛ يوم جمعة، ويوم عرفة »[٣].

٧- قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: « نزلت عليه وهو واقفٌ بعرفة حين اضمحَلَّ الشِّركُ، وهُدم منارُ الجاهلية، ولم يطُف بالبيت عُرْيان »[٤].

فذكر الله جلَّ ثناؤه إكمالَ الدين في هذه الآية وإنما نزلت - فيما يُروى - قبل وفاة النَّبي ﷺ بإحدى وثمانين ليلةً.

٨- قال أبو عبيد: كذلك حدثنيه[٥] حجاج، عن ابن جريج[٦].

فلو كان الإيمان كاملًا بالإقرار، ورسولُ الله ﷺ بمكة في أول النبوة

=

(٥/ ١٧٧) (٤٤٠٧)، ومسلم (٤/ ٢٣١٢) (٣٠٧١).

(١) « أبو » ساقطة من الأصل.

(٢) في الأصل: « عن »، وهو خطأ.

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ١٣٦) (٣٠٤٤) عن عبد بن حميد عن يزيد به، وقال: « حسن غريب من حديث ابن عباس »، وصحح إسناده الشيخ كما في صحيح الترمذي (٣٠٤٤).

(٤) إسناد المصنف مرسل صحيح كما قال الشيخ، وأخرجه كذلك: ابن سعد في الطبقات (٢/ ١٦٩)، وابن جرير (٨/ ٨٤)، من طرق عن داود به.

(٥) في المطبوع: « حدثنا ».

(٦) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه كذلك: ابن جرير (٨/ ٨١)، من طريق حجاج به.

كما يقول هؤلاء ما كان للكمال معنىً، وكيف يكمِّل شيئًا قد استُوعِب وأُتِي على[1] آخره[2]؟

قال أبو عبيد: فإن قال لك قائل: فما هذه الأجزاء الثلاثة والسبعون[3]؟

قيل له: لم تُسَمِّ لنا مجموعةً فنسمِّيَها، غير أن العلم يحيط أنها من طاعة الله وتقواه، وإن لم تُذكر لنا في حديثٍ واحدٍ، ولو تفقَّدت الآثارَ لوجدت[4] متفرقةً فيها.

ألا تسمع قوله في إماطة الأذى؛ قد[5] جعله جزءًا من الإيمان[6]؟

وكذلك[7] قوله في حديثٍ آخر: « الحياء شعبةٌ من الإيمان »[8].

وفي الثالث: « الغَيْرة من الإيمان »[9].

---

(١) في المطبوع: « استوعبه وأتى على ».

(٢) قارن بـ: تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٥٥-٣٥٦)، والفتاوى (٧/ ٢٠٧-٢٠٨)

(٣) في الأصل: « الثلاث وسبعون »، وفي المطبوع: « الثلاثة وسبعون ».

(٤) كذا في الأصل، والمناسب « لوجدتها ».

(٥) في المطبوع: « وقد ».

(٦) كما في حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم (١/ ٦٣) (٣٥).

(٧) في الأصل: « وذلك »، والتصويب من المطبوع.

(٨) أخرجه البخاري (١/ ١١) (٩)، ومسلم (١/ ٦٣) (٣٥) حديث أبي هريرة ﷺ.

(٩) أخرجه البزار (٢/ ١٨٨ كشف) (١٤٩٠)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٦٩-٤٧٠) (٤٩٠-٤٩٢)، والبيهقي في الشعب (١٣/ ٢٦٠) (١٠٣٠٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٢٣) (١٥٤) من طرق عن أبي مرحوم، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعًا. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي مرحوم

وفي الرابع: « البَذاذة من الإيمان »[1].

وفي الخامس: « حُسْن العهد من الإيمان »[2]. فكل هذا من فروع الإيمان.

=

هذا، وهو: عبد الرحيم بن كَردم بن أرطبان، قال ابن أبي حاتم: « سألت أبي عنه، فقال: مجهول » الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٩)، وقال الذهبي: « شيخ ليس هو بواه ولا هو بمجهول الحال، ولا هو بالثبت » ميزان الاعتدال (٢/ ٦٠٦). والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٥١٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (٥/ ٥٦٢) (٤١١٨)، عن أيوب بن سويد، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن أبي أمامة الحارثي، عن أبيه به، وأيوب: صدوق يخطئ، لكنه توبع، كما عند الطبراني (١/ ٢٧٢) (٧٩٠)، والحاكم (١/ ٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٢٥) (١٥٧)، من طريق صالح بن كيسان أن عبد الله بن أبي أمامة حدثه، عن أبيه به. وكما عند الروياني في مسنده (٢/ ٣١٥) (١٢٧٤) من طريق المصنف عن يزيد بن هارون، عن محمد ابن عمرو، عن عبد الله به.

وقد أخرجه أبو داود (٤/ ٢٥٤) (٤١٦١)، من طريق ابن إسحاق، بزيادة (عبد الله بن كعب بن مالك) بين عبد الله وأبي أمامة، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه.

وأخرجه الطبراني (١/ ٢٧٢) (٧٩١)، والطحاوي في المشكل (٤/ ١٩١) (١٥٣١)، من طريق عبد الله بن حمران، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عبد الله بن أبي أمامة به، بزيادة (عبد الرحمن بن كعب بن مالك) بين عبد الله وأبي أمامة، ورجاله ثقات. والحديث الألباني في الصحيحة (٣٤١).

(٢) أخرجه الحاكم (١/ ١٦)، والبيهقي في الشعب (١١/ ٣٧٨) (٨٧٠١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٠٢) (٩٧١) من طرق عن صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة ﵂ مرفوعًا في قصة حسانة المزنية ﵂. وصالح مختلف فيه؛ قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

=

ومنه حديث عمار: « ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الإقتار، والإنصاف من نفسك، وبذل السَّلام على العالم »[1].

=

وقال أحمد: صالح الحديث، وقال أبو داود: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التهذيب (٤/ ٣٩١).

وله شاهد من حديث عائشة عند البيهقي في الشعب (١١/ ٣٧٩) (٨٧٠٢) من طريق سلم بن جنادة عن حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ﵂ مثله. والحديث صححه الشيخ في الصحيحة (٢١٦).

(١) روي مرفوعًا وموقوفًا، أما المرفوع: فأخرجه البزار (٤/ ٢٣٢) (١٣٩٦)، عن الحسن بن عبد الله الكوفي، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار ﵁ مرفوعًا، قال الهيثمي مجمع الزوائد (١/ ٢١٩): « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، إلا أن شيخ البزار لم أرَ من ذكره »، وقال البزار: « وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار موقوفًا، وأسنده هذا الشيخ عن عبد الرزاق ». وتابع الحسن على رفعه عن عبد الرزاق: محمد بن الصباح الصغاني، كما عند ابن الأعرابي في معجمه (١/ ٣٧٧) (٧٢١). قال ابن حجر: « فالظاهر أن الوهم فيه من عبد الرزاق لأن هذين ممن سمع منه بأَخَرة ». تغليق التعليق (٢/ ٣٩). وأعله كذلك: أبو حاتم وأبو زرعة كما في علل ابن أبي حاتم (٥/ ٢١٤).

وأما الموقوف فأخرجه عبد الرزاق (١٠/ ٣٨٦) (١٩٤٣٩)، ووكيع في الزهد (٢/ ٥٠٤) (٢٤١)، ومن طريقه: ابن أبي شيبة (١٠/ ٣١٧) (٣٠٩٥٨). والبيهقي في الشعب (١/ ١٥١) (٤٨)، من طرق عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار ﵁ موقوفًا. وهذا إسناد صحيح، وقد صرح أبو إسحاق بالسماع في رواية البيهقي.

فالخلاصة: أن الحديث لا يصح مرفوعًا، وإنما هو موقوف.

ثم الأحاديث المعروفة عند ذكر كمال الإيمان، حين قال: « أي الخلق أعظمُ إيمانًا؟ » فقيل: الملائكة، ثم قيل: النَّبيون[1]، ثم قيل: نحن يا رسول الله، فقال: « بل قوم يأتون بعدكم » ... فذكر صفتهم[2].

---

(١) « ثم قيل: النبيون » ساقطة من المطبوع.

(٢) روي من حديث عدد من الصحابة:

۞ من حديث عمر بن الخطاب ﷺ؛ أخرجه الحاكم (٤/ ٨٥)، وأبو يعلى (١/ ١٤٧) (١٦٠)، من طريق محمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر ﷺ. ومحمد ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو داود والدارقطني: ضعيف، وضعفه كذلك جمع من الأئمة، وقد تابعه: المنهال بن بحر؛ قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم به. أخرجه العقيلي (٤/ ٢٣٨)، وقال: « وهذا الحديث إنما يعرف بمحمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم، وليس بمحفوظ من حديث يحيى بن أبي كثير ولا يتابع منهالًا عليه أحد ». وفيه كذلك عنعنة يحيى بن أبي كثير، فلا يصلح للمتابعة.

۞ من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ؛ أخرجه الحسن بن عرفة (٥٢) (١٩)، ومن طريقه البيهقي في الدلائل (٦/ ٥٣٨)، عن إسماعيل بن عياش، عن المغيرة بن قيس التميمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ، وفيه علتان: ضعف المغيرة ابن قيس، وضعف رواية إسماعيل عنه لأنه بصري.

۞ من حديث أنس ﷺ؛ أخرجه البزار (١٣/ ٤٨٧) (٧٢٩٤)، قال الهيثمي: « رواه البزار وقال: غريب من حديث أنس، قلت: فيه سعيد بن بشير، وقد اختلف فيه فوثقه قوم وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات » مجمع الزوائد (١٠/ ٥٢). قال الألباني: « فمثله وسط حسن الحديث لذاته، أو لغيره على الأقل » الصحيحة (٣٢١٥). وبهذا الشاهد حسنه بعد أن كان ضعفه في الضعيفة (٦٤٧).

ومنه أيضًا قوله: « إن أكملَ - أو من أكمل - المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خلقًا »[1].

وكذلك[2] قوله: « لا يؤمن الرجل الإيمان كله حتى يدَع الكذبَ في المِزاح، والمراءَ وإن كان صادقًا »[3].

وقد روي مثله أو نحوه عن عمر بن الخطاب[4]، وابن عمر[5].

---

(١) أخرجه أحمد (١٢/ ٣٦٤) (٧٤٠٢) و(١٦/ ١١٤) (١٠١٠٦) ومن طريقه: أبو داود (٥/ ٤٢) (٤٦٨٢)، والترمذي (٢/ ٤٥٤) (١١٦٢). من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ. وهذا إسناد حسن فإن محمد بن عمرو وهو ابن علقمة: صدوق له أوهام كما في التقريب (٦٢٢٨).

وقد توبع: كما عند أحمد (١٦/ ٤٧٨) (١٠٨١٧) من طريق ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة به، وهذا كذلك إسناد حسن لحال ابن عجلان. وانظر: الصحيحة (٢٨٤).

(٢) في الأصل: « وذلك »، والتصويب من المطبوع.

(٣) أخرجه أحمد (١٤/ ٢٧٨) (٨٦٣٠) والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٠٨) (٥١٠٣) من طريق عبد العزيز عن منصور بن أذين عن مكحول عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا، وفيه علتان: الانقطاع بين مكحول وأبي هريرة ﷺ، وجهالة منصور، انظر: تعجيل المنفعة (٢/ ٢٨٢)، والتاريخ الكبير (٧/ ٣٤٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٤٢٦) (٢٥٩٩٨)، وابن أبي زمنين (٢٣٣) (١٥٠). من طريق سفيان عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب عن عمر. وفيه علتان: تدليس حبيب وهو ابن أبي ثابت، انظر: تعريف أهل التقديس (١٣٢)، والانقطاع بين ميمون وعمر، قال الفلاس: « لم أخبر أن أحدًا يزعم أنه سمع من الصحابة »، وقال أبو داود: « ولم يدرك عائشة ». فأولى ألا يكون أدرك عمرًا. انظر: التهذيب (١٠/ ٣٨٩).

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢١٠) (٣٩٣) و (٢٩٠) (٦٦٢) من طريقين عن شعبة

ثم من أوضح ذلك وأبْينه حديث النَّبي ﷺ في الشفاعة، حين قال: « فيخرج من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، وبَرَّة من إيمان،ومثقال ذرَّة »[1] وإلا صولب[2].

ومنه حديثه في الوسوسة، حين سئل عنها، فقال: « ذلك صريح الإيمان »[3].

وكذلك حديث علي عليه السلام : « إن الإيمان يبدأ لمظةً في القلب، فكلما ازداد الإيمان عظمًا ازداد ذلك البياض عظمًا »[4].

في أشياء من هذا النحو كثيرة يطول ذكرها تبين[5] لك التفاضل في الإيمان

=

عن الحكم عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال محققه الحويني: رجاله ثقات.

(١) أخرجه البخاري (٩/ ١٤٦) (٧٥١٠)، ومسلم (١/ ١٨٠) (١٩٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) كذا في الأصل، وإن لم تكن مصحَّفة؛ فالصَّوْلَب: هو البَذْر الذي يُنثَر على الأرض ، ثم يُكرَبُ عليه، وهو مولَّد. انظر: تهذيب اللغة (١٢/ ١٩٧)، مقاييس اللغة (٣/ ٣٠٢). فكأنه أراد أن من ليس في قلبه شيء من الإيمان يخلد في جهنم ويكرب عليه كما يكرب على البذر في الأرض فلا يخرج منها، والله أعلم.

(٣) أخرجه مسلم (١/ ١١٩) (١٣٢) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٠٤) (١٤٤٠)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٩٠) (٣٠٨٣٥)، والبيهقي في الشعب (١/ ١٤٤) (٣٧) من طريق عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند الجملي عن علي موقوفًا، وفيه انقطاع؛ عبد الله لم يسمع من علي. انظر: العلل للإمام أحمد (١/ ٢٠٥)، جامع التحصيل (٢٦٢).

واللُّمظة بالضم: مثل النُّكْتة ونحوها من البياض. انظر غريب الحديث للمصنف (٤/ ٣٥٤)، النهاية (٤/ ٢٧١).

(٥) في الأصل: « يتبين ».

بالقلوب والأعمال، وكلها يشهد[1] أو أكثرُها أن أعمال البِرِّ من الإيمان، فكيف تُعانَد هذه الآثار بالإبطال والتكذيب؟!

ومما يصدِّق تفاضلَه بالأعمال قولُ الله جلَّ ثناؤه: ﴿إِنَّمَا[2] ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[الأنفال: ٢-٤]، فلم يجعل اللهُ للإيمان حقيقة[3] إلا بالعمل على هذه الشروط، والذي يزعم[4] أنه بالقول خاصَّةً يجعله مؤمنًا حقًّا وإن لم يكن هناك عمل؛ فهو معاندٌ للكتاب والسنة[5][6].

ومما يبين لك تفاضلَه في القلب، قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾[الممتحنة: ١٠]، ألست ترى أن هاهنا منزلًا دون منزل: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠].

---

(١) في الأصل: « يشد ».

(٢) في الأصل: « وإنما ».

(٣) أي: كاملة.

(٤) في المطبوع: « يزعمه ».

(٥) في المطبوع: « لكتاب الله والسنة ».

(٦) قال شيخ الإسلام رحمه الله في بيان وجوه غلط المرجئة: « الثالث: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تامًا بدون شيء من الأعمال، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه، بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له، والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر ». الفتاوى (٧/ ٢٠٤)، وانظر: (٧/ ٢٢١ و٥٥٣ و ٥٦٢) منه، الصلاة لابن القيم (٨٧).

كذلك ومثله قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [النساء: ١٣٦].

فلولا أن هناك موضعَ مزيدٍ ما كان لأمره بالإيمان معنى.

ثم قال أيضًا: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [العنكبوت: ١-٣].

وقال: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ ﴾ [العنكبوت: ١٠].

وقال: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤١].

أفلست تراه تبارك وتعالى قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يرْضَ منهم بالإقرار دون العمل، حتى جعَل أحدهما من الآخر؟

فأي شيء يُتَّبع بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومنهاج السلف بعده، الذين هم موضع القُدوة والإمامة؟

فالأمر الذي عليه السُّنة عندنا: ما مضى عليه علماؤنا، مما اقتصصنا في كتابنا هذا: أن[1] الإيمان بالنِّية والقول والعمل جميعًا[2]، وأنه درجات بعضها

---

(١) في الأصل: « ماضي عليه علمانا ما اقتصصنا في كتابنا هذا لأن »، والتصويب من المطبوع إلا أنه قال: « ما نص » بدل « ما مضى ».

(٢) يدل كلام المصنف هذا على أنه قد قص في هذا الكتاب أسماءَ العلماء الذين قالوا بأن الإيمان قول وعمل، وما ذكره رحمه الله غير موجود في الأصل، فلعله سقط منه، وقد نقله عنه شيخ الإسلام في الفتاوى (٧/ ٣٠٩)، ورواه عنه ابن بطة في الإبانة (٢/ ٨١٤-٨٢٦) (١١١٧)، وقد رأيت أن أسوقه هنا، إتمامًا للفائدة، وإكمالًا للأصل إن كان سقط منه فعلًا.

قال ابن بطة: حدثني أبو عبد الله أحمد بن حميد الكفي، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن -

=

علي بن عيسى بن السكين البلدي، قال: حدثنا سنان بن محمد، قال:

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: « هذه تسمية من كان يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص.

من أهل مكة: عبيد بن عمير الليثي، عطاء بن أبي رباح، مجاهد بن جبر، ابن أبي مليكة، عمرو بن دينار، ابن أبي نجيح، عبيد الله بن عمر، عبد الله بن عمرو بن عثمان، عبد الملك ابن جريح، نافع بن جميل، داود بن عبد الرحمن العطار، عبد الله بن رجاء.

ومن أهل المدينة: محمد بن شهاب الزهري، ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أبو حازم الأعرج، سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، يحيى بن سعيد الأنصاري، هشام بن عروة بن الزبير، عبيد الله بن عمر العمري، مالك بن أنس المفتي، محمد بن أبي ذئب، سليمان بن بلال، عبد العزيز بن عبد الله، عبد العزيز بن أبي حازم .

ومن أهل اليمن: طاوس اليماني، وهب بن مُنَبِّه، مَعْمَر بن راشد، عبد الرزاق بن همام.

ومن أهل مصر والشام: مكحول، الأوزاعي، سعيد بن عبد العزيز، الوليد بن مسلم، يونس بن يزيد الأَيْلِيّ، يزيد بن أبي حبيب، يزيد بن شُرَيْح، سعيد بن أبي أيوب، الليث بن سعد، عبيد الله بن أبي جعفر، معاوية بن أبي صالح، حَيْوَة بن شُرَيْح، عبد الله بن وهب.

وممن سكن العواصم وغيرها من الجزيرة: ميمون بن مِهْرَان، يحيى بن عبد الكريم، مَعْقِل ابن عبيد الله، عبيد الله بن عمرو الرَّقِّيّ، عبد الكريم بن مالك، المعافى بن عمران، محمد بن سلمة الحرَّاني، أبو إسحاق الفزاري، مَخْلَد بن الحسين، علي بن بَكَّار، يوسف بن أسباط، عطاء بن مسلم، محمد بن كثير، الهيثم بن جميل.

ومن أهل الكوفة: علقمة، الأسود بن يزيد، أبو وائل، وسعيد بن جبير، الربيع بن خُثَيْم، عامر الشَّعْبِي، إبراهيم النَّخَعِيّ، الحكم بن عُتَيْبَة، طلحة بن مُصَرِّف، منصور بن المعتمر، سلمة بن كُهَيْل، مغيرة الضَّبِّيّ، عطاء بن السائب، إسماعيل بن أبي خالد، أبو حيان يحيى ابن سعيد، سليمان بن مهران الأعمش، يزيد بن أبي زياد، سفيان بن سعيد الثوري، سفيان ابن عيينة، الفضيل بن عياض، أبو المقدام ثابت بن العجلان، ابن شُبْرُمَة، ابن أبي ليلى،

=

فوق بعض، إلا أن أولَها وأعلاها الشهادةُ باللسان، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعةً وسبعين جزءًا[1]، فإذا نطق بها القائل، وأقرَّ بما

=

زهير، شريك بن عبد الله، الحسن بن صالح، حفص بن غياث، أبو بكر بن عياش، أبو الأحوص، وكيع بن الجراح، عبد الله بن نمير، أبو أسامة، عبد الله بن إدريس، زيد بن الحباب، الحسين بن علي الجعفي، محمد بن بشر العبدي، يحيى بن آدم، محمد ويعلى وعمر بنو عُبَيْد.

ومن أهل البصرة: الحسن بن أبي الحسن، محمد بن سيرين، قتادة بن دِعَامة، بكر بن عبد الله المزَنيّ، أيوب السِّخْتِيَانيّ، يونس بن عبيد، عبد الله بن عون، سليمان التيمي، هشام بن حسان، هشام الدَّسْتُوَائي، شعبة بن الحجاج، حماد بن سلمة، حماد بن زيد، أبو الأشهب، يزيد بن إبراهيم، أبو عَوَانة، وُهَيْب بن خالد، عبد الوارث بن سعيد، مُعْتَمِر بن سليمان التيمي، يحيى بن سعيد القَطَّان، عبد الرحمن بن مهدي، بشر بن المفَضَّل، يزيد بن زُرَيْع، المؤَمّل بن إسماعيل، خالد بن الحارث، معاذ بن معاذ، أبو عبد الرحمن المقري .

ومن أهل واسط: هُشَيْم بن بشير، خالد بن عبد الله، على بن عاصم، يزيد بن هارون، صالح بن عمر، عاصم بن علي.

ومن أهل المشرق: الضحاك بن مُزَاحِم، أبو جمرة نصر بن عمران، عبد الله بن المبارك، النضر بن شُمَيل، جرير بن عبد الحميد الضَّبِّيّ .

هؤلاء كلهم يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وهو قول أهل السنة والمعمول به عندنا، وبالله التوفيق ».

فائدة: قال شيخ الإسلام: « ذكر من الكوفيين من قال ذلك أكثر مما ذكر من غيرهم؛ لأن الإرجاء في أهل الكوفة كان أولًا فيهم أكثر، وكان أول من قاله حماد بن أبي سليمان، فاحتاج علماؤها أن يظهروا إنكار ذلك، فكثر منهم من قال ذلك » الفتاوى (٧/ ٣١١).

(١) سبق تخريجه ص (٣٩).

جاء من عند الله؛ لزِمه اسمُ الإيمان بالدخول فيه[1]، [لا][2] بالاستكمال عند الله، ولا على تزكية النفوس، وكلما ازداد لله طاعةً وتقوىً، ازداد به إيمانًا[3].

---

(١) في الأصل: « فيه فيه ».

(٢) زيادة يقتضيها السياق، وبدونها لا يستقيم المعنى، ويدل عليها قوله فيما سيأتي ص (٥٨-٥٩): « إنما هو عندنا منهم على الدخول في الإيمان لا على الاستكمال» وانظر كذلك ص (٥٦).

(٣) قال ابن منده: « وقول آخر لجماعة آخرين من أهل الجماعة قالوا: لم يرد النبي ﷺ أن تؤمن بالله - في خبر جبريل عليه السلام - كمال الإيمان، ولكن أراد الدخول في الإيمان الذي يخرج به من ملل الكفر، ويلزم من أتى به اسم الإيمان وحكمه من غير استكمال منه للإيمان كله، وهو التصديق الذي عنه يكون سائر الأعمال » الإيمان (١/ ٣٤٦)، وانظر: الفتاوى (٧/ ٢٤٠).

باب الاستثناء في الإيمان[1]

٩- قال أبو عبيد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي الأشهب، عن الحسن قال: قال رجل عند ابن مسعود: أنا مؤمن، فقال ابن مسعود: « أفأنت من أهل الجنة؟ » فقال: أرجو، فقال ابن مسعود: « أفلا[2] وكَلت الأولى كما وكَلت الأخرى؟ »[3].

---

(١) للناس في الاستثناء في الإيمان ثلاثة أقوال:

الأول: تحريم الاستثناء، وقال به المرجئة والجهمية والمعتزلة ونحوهم ممن يجعل الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه، فيقول أحدهم: أنا أعلم أني مؤمن كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين، فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه وسموهم الشكاكة.

الثاني: وجوب الاستثناء، ومن لم يستثن كان مبتدعًا، ولهم مأخذان: أحدهما أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان ؛ والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنًا وكافرًا باعتبار الموافاة وما قبل ذلك لا عبرة به، وهذا مأخذ كثير من المتأخرين من الكلابية وغيرهم. والمأخذ الثاني: أن الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع ما أمر الله به، وترك المحرمات كلها، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين، فشهادته لنفسه بالإيمان كشهادته لنفسه بالجنة، وهذا مأخذ عامة السلف.

الثالث: جواز الاستثناء من غير شك في أصل الإيمان، وهو قول السلف، ولهم مأخذ غير ما تقدم وهو عدم العلم بالعاقبة لأن الإيمان النافع هو الذي يموت المرء عليه.

انظر الفتاوى (٧/ ٤٢٩-٤٣٠ و٤٤٦ و٦٦٦) (٨/ ٤٢٧).

(٢) في الأصل: « أفيلا »، وهو خطأ.

(٣) إسناد رجاله ثقات كما قال الشيخ، وأبو الأشهب هو جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري الخراز الأعمى. انظر: التهذيب (٢/ ٨٨)، إلا أنه منقطع بين الحسن وابن مسعود. وأخرجه الخلال في السنة (٤/ ١٣١) (١٣٤٢) عن أحمد عن يزيد بن هارون عن =

١٠- قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان بن سعيد، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: بينا نحن نسير إذ لقينا ركبًا، فقلنا: من أنتم؟ فقالوا: نحن المؤمنون، فقال: « أولا[١] قالوا: إنا من أهل الجنة؟ »[٢].

١١- قال أبو عبيد: حدثنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال رجل عند عبد الله: أنا مؤمن، فقال عبد الله: « فقل: إني في الجنة؟! ولكن آمنا بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله »[٣].

١٢- قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن مُجِلّ[٤] بن محرز قال: قال لي إبراهيم: « إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله »[٥].

=

أبي الأشهب به، وأخرجه كذلك الآجري (٢/ ٦٦٤) (٢٨٤) من وجه آخر عن الحسن.

(١) في الأصل: « ولا ».

(٢) إسناد المصنف على شرط الشيخين كما قال الشيخ، وأخرجه كذلك عبد الرزاق (١١/ ١٢٧) (٢٠١٠٦) من طريق الأعمش عن أبي وائل بنحوه.

(٣) إسناد المصنف على شرط الشيخين أيضًا كما قال الشيخ، وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٠٢) (٣٠٨٨٩)، والبيهقي في الشعب (١/ ١٦٤) (٧٠)، والطبراني (٩/ ١٧٣) (٨٧٩١) من طرق عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم، عن علقمة به.

(٤) في الأصل: « مجلي ».

(٥) إسناد المصنف حسن، وأخرجه كذلك: عبد الله في السنة (١/ ٣٢٠) (٦٤٩)، والخلال في =

١٣- قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: « إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله »[١].

١٤- قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، قال: « إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾ ...الآية [البقرة: ١٣٦] »[٢].

=

السنة (٤/ ١٢٩) (١٣٣٣)، والآجري (٢/ ٦٦٨) (٢٩٠)، واللالكائي (٥/ ١٠٥١) (١٧٨٧)، كلهم من طريق أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن مُجَلّ به. وهذا إسناد مسلسل بالأئمة خلا مُجل - وهو بن محرز الضبي الكوفي - لا بأس به، كما في التقريب (٦٥٥١)، وانظر: التهذيب (١٠/ ٦٠)، فالإسناد به حسن.

ولم يذكر أي من السفيانين في تلاميذ مجل، ولا هو في شيوخ أي منهما. والله أعلم.

(١) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه كذلك: عبد الرزاق (١١/ ١٢٨) (٢٠١٠٨) ومن طريقه عبد الله في السنة (١/ ٣٢٠) (٦٥٠)، والخلال في السنة (٤/ ١٢٩) (١٣٣٤)، والآجري (٢/ ٦٦٨) (٢٩٠)، واللالكائي (٥/ ١٠٥١) (١٧٨٨)، من طريق معمر عن ابن طاووس به. وهذا إسناد صحيح.

(٢) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه كذلك: عبد الله في السنة (١/ ٣٢٠) (٦٤٩)، والخلال في السنة (٤/ ١٢٩) (١٣٣٥)، والآجري (٢/ ٦٦٩) (٢٩٠)، واللالكائي (٥/ ١٠٥٢) (١٧٩٠)، من طريق عبد الرحمن، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق وحبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، وهذا إسناد صحيح؛ يحيى بن عتيق هو الطُّفَاوي البصري: ثقة، انظر: التقريب (٧٦٥٣). وحبيب بن الشهيد، وهو الأزدي، أبو محمد البصري: ثقة

=

١٥- قال أبو عبيد: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم، قال: قال رجل لعلقمة: أمؤمن أنت؟ فقال: « أرجو إن شاء الله »[١].

قال أبو عبيد: ولهذا كان يأخذ سفيان ومن وافقه الاستثناءَ فيه، وإنما كراهتهم عندنا أن يبُتُّوا[٢] الشهادة بالإيمان مخافةَ ما أعلمتك[٣] في الباب الأول من التزكية والاستكمال عند الله، وأما على أحكام الدنيا فإنهم يسمّون أهل الملة جميعًا مؤمنين، لأن ولايتهم وذبائحهم وشهاداتهم ومناكحتهم وجميع سننهم[٤] إنما هي على الإيمان[٥]، ولهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعًا واسعين.

١٦- قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، قال: « من قال: أنا مؤمن، فحسن، ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله فحسن، لقول الله ﷻ: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وقد علم أنهم داخلون »[٦].

=

ثبت، انظر: التقريب (١١٠٥).

(١) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه كذلك: عبد الله في السنة (١/ ٣٤١) (٧٢٠)، والآجري (٢/ ٦٦٥) (٢٨٥)، والبيهقي في الشعب (١/ ١٦٤) (٧١) من طريق منصور، عن إبراهيم به.

(٢) في الأصل: « يتننوا »، والتصويب من المطبوع.

(٣) في المطبوع: « أعلمتكم ».

(٤) في المطبوع: « سنتهم ».

(٥) انظر: الشريعة (٢/ ٦٥٧).

(٦) إسناد المصنف ضعيف، لضعف محمد بن كثير، وهو: ابن أبي عطاء الثقفي مولاهم، أبو يوسف الصنعاني، ضعفه أحمد، وأبو داود، والبخاري، والنسائي، والساجي، وأبو أحمد الحاكم، وابن عدي. ووثقه ابن معين، و ابن سعد، انظر: التهذيب (٩/ ٤١٥).

=

وهذا[1] عندي وجه حديث عبد الله حين أتاه صاحبُ معاذ فقال: ألم تعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ ثلاثةَ أصناف: مؤمنٌ ومنافقٌ وكافرٌ، فمن أيِّهم كنت؟ قال: « من المؤمنين »[2]، إنما نراه أراد: أني كنت من أهل هذا الدين لا من الآخرين.

فأما الشهادة بها عند الله؛ فإنه كان عندنا أعلم بالله وأتقى له من أن يريده، فكيف يكون ذاك[3] والله يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢]؟[4].

=

وخلص فيه الحافظ في التقريب (٦٢٩١) إلى أنه: صدوق كثير الغلط. وقال الذهبي في الكاشف (٥١٢٦): « مختلف فيه، صدوق اختلط بآخره ».

(١) أي التسمية بالإيمان على أحكام الدنيا.

(٢) أخرجه بنحوه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٩٢) (٣٠٨٤٦) عن أبي معاوية الضرير عن الشيباني عن ثعلبة عن أبي قلابة قال حدثني الرسول الذي سأل عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، وهذا إسناد ضعيف لجهالة هذا الرسول صاحب القصة مع ابن مسعود، ولم أجد في شيوخ الشيباني - وهو أبو إسحاق - من اسمه ثعلبة، ولا في تلاميذ أبي قلابة كذلك.

وروى الطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٣٣٣) (١٤٤٣) نحوًا من هذه القصة عن أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، ثنا محمد بن عبد الله الشعيثي، عن حرام بن حكيم ويونس بن مسيرة بن حلبس، عن أبي مسلم الخولاني، عن ابن مسعود بها، وهذا إسناد رجاله ثقات خلا هشام ففيه كلام، فهو صدوق، لكنه كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، انظر: التهذيب (١/ ٥١)، التقريب (٧٣٥٣)، ولم أقف على من نصَّ على قِدَم سماع ابن المعلى منه من عدمه. والله أعلم

(٣) في المطبوع: « ذلك ».

(٤) انظر: الفتاوى (٧/ ٤١٦-٤١٨).

والشاهد على ما نظن أنه كان قبل هذا لا يقول: أنا مؤمن على تزكية ولا على غيرها، ولا نراه أنه كان ينكره على قائله بأي وجهٍ كان[1]، إنما كان يقول: آمنت بالله وملائكته[2] وكتبه ورسله، لا يزيد على هذا اللفظ، وهو الذي كان أخذ به إبراهيم وطاووس وابن سيرين[3].

ثم أجاب عبد الله إلى أن قال: أنا مؤمن، فإن كان الأصل محفوظًا[4] عنه فهو عندي على ما أعلمتك، وقد رأيت يحيى بن سعيد ينكره، ويطعن فيإسناده لأن أصحاب عبد الله على خلافه[5].

وكذلك نرى مذهب الفقهاء الذين كانوا يتسمَّون بهذا الاسم بلا استثناء؛ فيقولون: نحن مؤمنون، منهم أبو[6] عبد الرحمن السلمي، وإبراهيم التَّيمي، وعون بن عبد الله، ومَن بعدهم مثل: عمر بن ذر، والصلت بن بهرام، ومسعر ابن كدام، ومن نحا نحوهم، إنما هو عندنا منهم على الدخول في الإيمان لا

---

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « يقِرُّه على قائله »؛ إذ أن ابن مسعود ﷺ كان ينكر على من يقول أنا مؤمن، كما تقدم.

(٢) « وملائكته » ساقطة من المطبوع.

(٣) انظر ما تقدم ص (٥٤-٥٥).

(٤) في الأصل: « محفوظ ».

(٥) وممن أنكر كذلك رجوعه عن الاستثناء لأن أصحابه على خلافه: الإمام أحمد رحمه الله. انظر السنة للخلال (٣/ ٥٩٩) (١٠٦٢).

(٦) « أبو » ساقطة من المطبوع، وأبو عبد الرحمن السلمي هو: عبد الله بن حبيب بن رُبَيِّعة الكوفي المقرىء، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٦٧).

على الاستكمال.

ألا ترى أن الفرق بينهم وبين إبراهيم وابن سيرين وطاووس[1] إنما كان أن هؤلاء كانوا [لا يتسمَّون][2] به أصلًا، وكان الآخرون يتسمَّون به.

فأما[3] على مذهب من قال: كإيمان الملائكة والنَّبيين؛ فمعاذ الله، ليس هذا طريق العلماء، وقد جاءت كراهيته مفسرة عن عِدَّة منهم:

١٧- قال أبو عبيد: حدثنا هُشيم، - أو حُدِّثت عنه -، عن جويبر[4]، عن الضَّحاك: أنه كان يكره أن يقول الرجل: أنا على إيمان جبريل وميكائيل عليهما السلام[5].

١٨- قال أبو عبيد: حدثنا سعيد بن الحكم[6] بن أبي مريم المصري، عن

---

(١) في الأصل: « وبين ابن سيرين وطاووس »، وهو خطأ، لأن مذهب إبراهيم وابن سيرين وطاووس واحد كما تقدم في الآثار التي ساقها المصنف عنهم، وفي قوله بعدها: « وهو الذي كان أخذ به إبراهيم وطاووس وابن سيرين ».

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في الأصل: « فأما فأما ».

(٤) في الأصل: « عن حوشن »، والتصويب من المطبوع، وهو: جويبر - ويقال جابر، وجويبر لقب - بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة، انظر: التهذيب (٢/ ١٢٣).

(٥) إسناد المصنف ضعيف جدًّا، جويبر متفق على ضعفه؛ وممن ضعفه: ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وابن عدي، وغيرهم، انظر: التهذيب (٢/ ١٢٣). كما أن هشيمًا مدلس وقد عنعنه، وقد شك أبو عبيد هل سمعه من هشيم مباشرة أو بواسطة.

(٦) « بن الحكم » ساقطة من المطبوع، وهو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم ،وقد ينسب إلى جد جده (أبي مريم) فيقال: سعيد بن أبي مريم - كما جاء في المطبوع -، انظر: التقريب (٢٢٩٩).

نافع بن[1] عمر الجُمَحي، قال: سمعت ابن أبي مليكة، وقال له إنسان: إن رجلًا من مجالسيك[2] يقول: إن إيمانه كإيمان جبرائيل، فأنكر ذلك وقال: « سبحان الله! والله لقد[3] فضَّل جبريل عليه السلام في الثناء على محمد ﷺ، فقال: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ۝٢٠ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾[التكوير: ١٩ - ٢١] »[4].

١٩- قال أبو عبيد: حُدِّثنا عن ميمون بن مهران، أنه رأى جارية تغنِّي، فقال: « من زعم أن هذه على إيمان مريم بنت عمران فقد كذب »[5].

---

(١) في الأصل والمطبوع: « عن نافع عن عمر »، والصواب ما أثبته. انظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٨٧). ومصادر التخريج الأخرى الآتية.

(٢) في المطبوع: « في مجالسك ».

(٣) في المطبوع: « قد ».

(٤) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه كذلك: الآجري (٢/ ٦٨٨) (٣٠٧)، والبيهقي في الشعب (١/ ١٥٧) (٦٣). من وجهين آخرين عن نافع به.

(٥) إسناد المصنف معضل؛ وأخرجه الخلال في السنة (٥/ ٥٨) (١٦٠٧) من طريق خالد بن حيان، عن نصر بن المثنى الأشجعي، عن ميمون به، وخالد: صدوق يخطئ. التقريب (١٦٣٢)، ونصر بن المثنى الأشجعي: ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا. التاريخ الكبير (٨/ ١٠٣)، الجرح والتعديل (٨/ ٤٦٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٣٨). وأخرجه كذلك: البيهقي في الشعب (١/ ١٥٨) (٦٤). من طريق أبي عتبة عن بقية، أخبرنا عبد الملك بن أبي النعمان، عن ميمون به، وعبد الملك لم أقف له على ترجمة، وقد اشتهر بقية بروايته عن المجهولين، وحديثه حينذاك ضعيف، انظر: التهذيب (١/ ٤٧٣)، وأبو عتبة كذبه محمد بن عوف، وقال: « ليس عنده في حديث بقية بن الوليد الزبيدي أصل؛ هو فيها أكذب خلق الله، إنما هي أحاديث وقعت إليه في ظهر قرطاس كتاب صاحب حديث في أولها مكتوب: حدثنا يزيد بن عبد ربه قال حدثنا بقية ». انظر: تاريخ بغداد (٥/ ٥٥٩-٥٦٠).

وكيف يسَع أحدًا[1] أن يُشَبِّه البشر بالملائكة، وقد عاتب الله المؤمنين في غير موضع من كتابه أشدَّ العتاب، وأَوْعَدَهم أغلظَ الوعيد، ولا يُعلم فَعَل بالملائكة من ذلك شيئًا، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء: ٢٩ - ٣٠].

وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ ... الآية [البقرة: ٢٧٨ -٢٧٩].

وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢].

وقال: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [الحديد: ١٦].

فأوعَدَهم النار في آية، وآذنهم بالحرب في أخرى، وخوَّفهم بالمقت في ثالثة، واستبطأهم في رابعة، وهم[2] في هذا كله يسميهم مؤمنين.

فما تشبُّه هؤلاء من جبريل وميكائيل مع مكانهما من الله؟ إني[3] لخائف أن يكون هذا من الاجتراء على الله، والجهل بكتابه.

---

(١) في الأصل: « يسع أحدٌ »، والتصويب من المطبوع.

(٢) كذا في الأصل، وفي المطبوع: « وهو »، وهو أشبه.

(٣) في الأصل: « إني إني ».

باب الزيادة في الإيمان والانتقاص منه[1]

٢٠- قال أبو عبيد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن جامع ابن شدَّاد، عن الأسود بن هلال، قال: قال معاذ بن جبل لرجل: « اجلس بنا نؤمن ساعة »، يعني: نذكر الله[2].

وبهذا القول كان يأخذ سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس، يرون أعمال البِرِّ جميعًا من الازدياد في الإسلام، لأنها كلها عندهم منه.

وحجَّتهم في ذلك ما وصف الله به المؤمنين في خمسة[3] مواضع من كتابه؛ منه قوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقوله: ﴿لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾[المدثر: ٣١].

---

(١) زيادة الإيمان ونقصانه مما أجمع عليه أهل السنة، وقد نقل إجماعهم على ذلك جمعٌ من أهل العلم، منهم: يحيى بن سعيد القطان، والإمام أحمد، ويعقوب بن سفيان الفسوي، وابن جرير الطبري، وابن عبد البر، وابن أبي زيد القيرواني، وعبد الغني المقدسي، وشيخ الإسلام وابن القيم وغيرهم، رحم الله الجميع. انظر: زيادة الإيمان ونقصانه للشيخ عبد الرزاق البدر (١٢٣-١٢٧).

ويلاحظ أن المصنف ذكر ما يتعلق بزيادة الإيمان، ولم يذكر ما يتعلق بنقصه.

(٢) إسناد المصنف صحيح، وعلقه البخاري مجزومًا به (١/ ١١)، ووصله كذلك: ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٠١) (٣٠٨٨٠)، وعبد الله في السنة (١/ ٣٦٨) (٧٩٦)، وابن بطة (٢/ ٨٤٧) (١١٣٥)، واللالكائي (٥/ ١٠١٤) (١٧٠٦ و١٧٠٧)، من طرقٍ عن جامع بن شداد به.

(٣) في الأصل: « خمس ».

وقوله: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾[الفتح: ٤].

وموضعان آخران قد ذكرناهما في الباب الأول[١].

فاتَّبع أهل السُّنة هذه الآيات، وتأوَّلوها أن الزيادات هي الأعمال الزاكية.

وأما الذين رأوا الإيمان قولًا ولا عمل؛ فإنهم ذهبوا في هذه الآيات إلى أربعة أوجه:

أحدها: أن قالوا: أصلُ الإيمان الإقرارُ بجُمَل الفرائض، مثل الصلاة والزكاة وغيرها، والزيادةُ بعد هذه الجمل؛ وهو[٢] أن تؤمنوا بأن هذه الصلاة المفروضة[٣] هي خمس، وأن الظهر هي أربع ركعات، والمغرب ثلاث[٤]، وعلى هذا رأوا سائر الفرائض.

والوجه الثاني: أن قالوا: أصلُ الإيمان الإقرارُ بما جاء من عند الله، والزيادة تمكنٌ من ذلك الإقرار.

والوجه الثالث: أن قالوا: الزيادة في الإيمان: الازدياد من اليقين.

والوجه الرابع: أن قالوا: إن الإيمان لا يزداد أبدًا، ولكن الناس يزدادون منه.

وكل هذه الأقوال لم أجد لها مصدِّقًا في تفسير الفقهاء، ولا في كلام العرب.

---

(١) انظر ما تقدم ص (٣٤).

(٢) كذا في الأصل، والأصح -والله تعالى أعلم-: « وهي » لأن الضمير عائد على الزيادة لا على الأصل.

(٣) في الأصل: « مفروضة ».

(٤) في المطبوع: « ثلاثة ».

فالتفسير ما ذكرناه عن معاذ حين قال: « اجلس بنا نؤمن ساعة »، فيُتَوَهَّم على مثله أن يكون لم يعرف الصلوات الخمس، ومبلغ ركوعها وسجودها إلا بعد رسول الله ﷺ[1]، وقد فضَّله النَّبي ﷺ على كثير من أصحابه في العلم بالحلال والحرام، ثم قال: « يتقدم العلماء برَتْوة »[2]؟ هذا لا يتأوله أحدٌ يعرف معاذًا.

---

(١) أي: بعد وفاته ﷺ.

(٢) أخرجه بهذا السياق - كونه أعلم الصحابة بالحلال والحرام وكونه يتقدم العلماء برتوة -:
الطبراني في الصغير (١/ ٢٠١) ومن طريقه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٤٣٧) عن علي ابن جعفر الملحمي الأصبهاني، عن محمد بن الوليد العباسي، عن عثمان بن زفر، عن مندل ابن علي، عن ابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ. قال الطبراني: « لم يروه عن ابن جريج إلا مندل ». ومندل ضعيف؛ ضعفه: أحمد، وابن معين، ويعقوب بن شيبة، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني وغيرهم.
وأما كونه أعلم الصحابة بالحلال والحرام فأخرجه: الترمذي (٦/ ١٢٧) (٣٧٩١)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٧٨) (٨٢٨٧)، وابن ماجه (١/ ١٦١) (١٥٤)، من طرق عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ. وهذا إسناد صحيح.
وأخرجه الترمذي كذلك (٦/ ١٢٧) (٣٧٩٠) من وجه آخر؛ عن سفيان بن وكيع عن حميد ابن عبد الرحمن عن داود العطار عن معمر عن قتادة عن أنس ﷺ.
وأما كونه يتقدم العلماء برتوة فأخرجه: أحمد (١/ ٢٦٣) (١٠٨) من طريق شريح بن عبيد، وراشد بن سعد وغيرهما عن عمر به وهو منقطع بينهما وبين عمر ﷺ.
وأخرجه كذلك: ابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٠١)، عن عبد الله بن نمير، عن سعيد بن أبي عروبة عن شهر بن حوشب عن عمر ﷺ موقوفًا - إلا أن له حكم الرفع كما لا -

وأما في اللغة: فإنا لم نجد المعنى فيه يحتمل تأويلهم، وذلك كرجل[1] أقرَّ لرجل[2] بألف درهمٍ له عليه، ثم بيَّنها، فقال: مائة منها في جهة كذا، ومائتان في جهة كذا، حتى استوعب الألف، ما كان هذا يسمى زيادة، وإنما يقال له: تلخيصٌ وتفصيلٌ، وكذلك لو لم يلخِّصها، ولكنه ردَّد ذلك الإقرار مرَّات، ما قيل له زيادة أيضًا، وإنما هو تكرير وإعادة، لأنه لم يغيِّر المعنى الأول، ولم يزِد فيه شيئًا.

=

يخفى -. وفيه علتان: ضعف شهر، والانقطاع بينه وبين عمر ﷺ.

وأخرجه كذلك: ابن شبة في تاريخ المدينة المنورة (٣/ ٨٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٢٩) من طريق ضمرة بن ربيعة، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن أبي العجفاء عن عمر ﷺ مرفوعًا. وأبو العجفاء مختلف فيه؛ وثقه ابن معين، والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري: في حديثه نظر. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس حديثه بالقائم انظر: التهذيب (١٢/ ١٦٥)، وقال الحافظ: مقبول. التقريب (٨٣٠٩).

ومهما يكن؛ فللحديث شواهد مرسلة عن عدة من التابعين مختلفة المخارج؛ عن محمد بن كعب القرظي، وأبي عون، والحسن البصري. انظرها في الصحيحة (١٠٩١).

قال الإمام الألباني - أعلى الله درجته في الجنة - الصحيحة (٣/ ٨٢): « وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا شك، و لا يرتاب في ذلك من له معرفة بهذا العلم الشريف ».

ومعنى: « يتقدم العلماء برتوة »: أي: برمية سهْم، وقيل: بمِيل، وقيل: بخطوة، وقيل: مدى البصر. انظر: غريب الحديث للمصنف (٥/ ١٥٨)، النهاية (٢/ ١٩٥).

(١) في الأصل: « لرجل ».

(٢) في المطبوع: « أقرَّ له رجل ».

فأما الذين قالوا: يزداد من الإيمان، ولا يكون الإيمان هو الزائد[1]، فإنه مذهبٌ غير موجود؛ لأن رجلًا[2] لو وُصِف مالُه فقيل: هو ألفٌ، ثم قيل: إنه ازداد مائة بعدها، ما كان له معنى يفهمه الناس إلا أن يكون المائة هي الزائدة على الألف، وكذلك سائر الأشياء، فالإيمان مثلها، لا يزداد الناس منه شيئًا إلا كان ذلك الشيء هو الزائد في الإيمان.

وأما الذين جعلوا الزيادة ازديادَ اليقين فلا معنى لهم؛ لأن اليقين من الإيمان، فإذا كان الإيمان عندهم كله برمته إنما هو الإقرار، ثم استكمله هؤلاء المقرُّون بإقرارهم، أفليس قد أحاطوه باليقين من قولهم؟ فكيف يزداد من شيء قد استُقصي وأُحيط به؟!

أرأيتم رجلًا نظر إلى النهار بالضحى حتى أحاط عليه كله بضوئه، هل كان يستطيع أن يزداد يقينًا بأنه نهار، ولو اجتمع عليه الإنس والجن؟ هذا يستحيل ويخرج مما[3] يعرفه الناس[4].

---

(١) في المطبوع: « الزيادة ».

(٢) في الأصل: « لأن جلا ».

(٣) كذا في الأصل، والأشبه: عما.

(٤) قد يفهم من تقرير المصنف في هذا الباب أنه يحصر زيادة الإيمان بزيادة الأعمال دون التصديق القلبي واليقين ونحوهما من وجوه زيادة الإيمان؛ فإنه ذكر عن سفيان والأوزاعي ومالك أنهم يرون أعمال البر جميعًا من الازدياد في الإسلام لأنها كلها عندهم منه، ثم ذكر أن أهل السنة تأوَّلوا أدلة زيادة الإيمان أن الزيادات هي الأعمال الزاكية، ثم ذكر تأويلات المرجئة وجعل سببها قولهم بعدم دخول العمل في الإيمان، وهذا مشكل لوجوه:
=

=

الأول: أن زيادة الإيمان غير مقصورة على الأعمال، بل تتعداها إلى غيرها من أجزاء الإيمان كما دلت عليه النصوص، وبيَّنه أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام. الفتاوى (٧/ ٢٣٢-٢٣٧ و٥٦٢-٥٧٠).

الثاني: أن واقع الأمر يخالف هذا؛ فالوعيدية من الخوارج والمعتزلة يرون الأعمال من الإيمان، ومع هذا فلا يقولون بزيادته ونقصه.

الثالث: أن بعض من يرى أن العمل غير داخل في مسمى الإيمان يقول بزيادة الإيمان، وإن كان لا يقول بنقصه. انظر: زيادة الإيمان ونقصانه للشيخ عبد الرزاق البدر (٤٣٦-٤٣٧).

باب تسمية الإيمان بالقول دون العمل

قال أبو عبيد: قالت هذه الفرقة: إذا أقرَّ بما جاء من عند الله، وشهد شهادة الحق بلسانه فذلك الإيمان كله، لأن الله ﷻ سمَّاهم مؤمنين.

وليس ما ذهبوا إليه عندنا قولًا، ولا نراه شيئًا، وذلك من وجهين:

أحدهما[1]: ما أعلمتك في الثُّلث الأول[2]، أن الإيمان المفروض في صدر الإسلام لم يكن يومئذٍ شيئًا إلا إقرارٌ فقط.

وأما الحجَّة الأخرى: فإنا وجدنا الأمور كلها يستحقُّ الناس بها أسماءها مع ابتدائها والدخول فيها، ثم يفْضُل فيها بعضُهم بعضًا، وقد شملهم فيها اسمٌ واحدٌ.

من ذلك أنك تجد القوم صفوفًا بين مستفتحِ الصلاة، وراكعٍ وساجدٍ، وقائمٍ وجالسٍ، فكلهم يلزمه اسمُ المصلِّي، فيقال لهم: مصلُّون، وهم مع هذا فيها متفاضلون.

وكذلك صناعات الناس؛ لو أن قومًا ابتنوا حائطًا، وكان بعضهم في تأسيسه، وآخر قد نصَّفه، وثالث قد قارب الفراغ منه، قيل لهم جميعًا: بناةٌ، وهم متباينون في بنائهم.

وكذلك لو أن قومًا أُمروا بدخول دارٍ، فدخلها أحدُهم، فلما تعتَّب البابَ أقام مكانه، وجاوزه الآخرُ بخطوات، ومضى الثالثُ إلى وسطها، قيل لهم

---

(١) في الأصل: «إحداهما».

(٢) انظر ما تقدم ص (٣٠-٣٢).

جميعًا: داخلون، وبعضهم فيها أكثر مدخلًا[1] من بعض.

فهذا الكلام المعقول عند العرب السائرُ فيهم، فكذلك المذهب في الإيمان، إنما هو دخولٌ في الدين، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ [النصر: ١ - ٣].

وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، فالسِّلم: الإسلام، وقوله: ﴿كَآفَّةً﴾ معناها عند العرب: الإحاطة[2] بالشيء.

قال رسول الله ﷺ: « بُني الإسلام على خمس »[3]، فصارت الخمس كلها هي الملَّة التي سمَّاها الله سِلمًا مفروضًا.

فوجدنا أعمالَ البرِّ، وصناعاتِ الأيدي، ودخولَ المساكن؛ كلُّها تشهد على اجتماع الاسم، وتفاضل الدرجات فيها.

هذا في التشبيه والنظر، مع ما احتججنا[4] به من الكتاب والسنة.

فهكذا الإيمان هو درجاتٌ ومنازلُ، - وإن كان سمَّى أهلَه معًا[5] اسمًاواحدًا -؛ إنما[6] هو عملٌ من أعمال تعبَّد الله به عباده، وفرَضَه على جوارحهم، وجعل أصلَه في معرفة القلب، ثم جعل المنطقَ شاهدًا عليه، ثم

---

(١) في الأصل: « مدخل ».

(٢) في الأصل: « بالإحاطة ».

(٣) تقدم تخريجه ص (٣٦).

(٤) في الأصل: « احتجاجنا ».

(٥) « معًا » ساقطة من المطبوع.

(٦) في المطبوع: « وإنما ».

الأعمالَ مصدقةً له، وإنما أعطى الله كل جارحةٍ عملًا لم يعطه الأخرى، فعمل القلب: الاعتقاد[1]، وعمل اللسان: القول، وعمل اليد: التناول، وعمل الرجل: المشي، وكلها يجمعها اسم العمل.

فالإيمان على هذا التأويل[2] إنما هو كلُّه مبنيٌّ على العمل، من أوله إلى آخره، إلا أنه يتفاضل في الدرجات على ما وصفنا.

وزعم من خالفَنا أنه[3] القولُ دون العمل، وهذا عندنا متناقضٌ؛ لأنه إذا جعله قولًا فقد أقرَّ أنه عمل، وهو لا يدري بما أعلمتك من العلَّة الموهومة عند العرب في تسمية أفعال الجوارح عملًا[4].

وتصديقه في تأويل الكتاب: في عمل القلب واللسان، قول الله في القلب: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

وقال: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤].

وقال: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

وقال رسول الله ﷺ: « إن في الجسد لمضغة، إذا صلحت صلح سائر الجسد، وهي القلب »[5].

---

(١) في الأصل: « اعتقاد ».

(٢) في المطبوع: « التناول ».

(٣) في المطبوع: « أن ».

(٤) في الأصل: « عمل ».

(٥) أخرجه البخاري (١/ ٢٠) (٥٢)، ومسلم (٣/ ١٢١٩) (١٥٩٩).

وإذا كان القلب مطمئنًّا مرَّة، ويصغى أخرى، ويوْجل ثالثة، ثم يكون منه الصلاح والفساد، فأي عمل أكثر من هذا؟

ثم أبين ما ذكرنا قوله: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: ٨].

فهذا ما في عمل القلب.

وأما عمل اللسان، فقوله[1]: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

فذكر القول ثم سمَّاه عملًا عند ذكر إحاطته به[2].

ثم قال: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ٤١].

هل كان عمل رسول الله ﷺ معهم إلا دعاؤه إيَّاهم إلى الله، وردّهم عليه قولَه بالتكذيب وقد أسماها[3] هاهنا عملًا؟

وقال في موضعٍ ثالثٍ: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿٥١﴾ يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُصَدِّقِينَ﴾ إلى قوله[4]: ﴿لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ﴾ [الصافات: ٥١ – ٦١].

فهل يكون التصديق إلا بالقول، وقد جعل صاحبها هاهنا عاملًا؟

ثم قال: ﴿ٱعْمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣]، فأكثر ما يعرِف الناسُ من الشكر

---

(١) في الأصل: « قوله ».

(٢) « عند ذكر إحاطته به » ساقطة من المطبوع.

(٣) كذا في الأصل، والأشبه « قد أسماه » والله أعلم.

(٤) « قوله » ساقطة من المطبوع.

أنه الحمد والثناء باللسان، وإن كانت المكافأة قد تُدعى شكرًا.

فكل هذا الذي تأوَّلنا إنما هو على ظاهر القرآن، وما وجدنا أهل العلم يتأوَّلونه، والله أعلم بما أراد، إلا أن هذا المستفيض في كلام العرب غير المدفوع.

فتسميتهم الكلام عملًا، من ذلك أن يقال: لقد عمل فلانٌ اليوم عملًا كثيرًا، إذا نطق بحق وأقام شهادةً[1]، ونحو هذا.

وكذلك إن أسمع رجلٌ صاحبه مكروهًا، قيل: قد عمل به[2] الفاقِرة[3]، وفعل به الأفاعيل، ونحوه من القول، فسموه عملًا، وهو لم يزِده[4] على المنطق.

ومنه الحديث المأثور: « من عدَّ كلامَه من عمله، قلَّ كلامُه إلا فيما ينفعه »[5].

---

(١) في المطبوع: « الشهادة ».

(٢) في الأصل: « بها ».

(٣) الفاقرة: داهية تكسر الظَّهر، وأصلها من الفَقْر، وهو أن يُحَزَّ أنفُ البعير حتى يَخْلُص إلى العَظْم، أو قريبٍ منه، ثم يُلوَى عليه جَرير؛ يُذَلَّل بذلك الصَّعبُ. انظر: تهذيب اللغة (٩/ ١١٦).

(٤) في الأصل: « يروه »، والتصويب من المطبوع.

(٥) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧) (٦)، من طريق الحسين بن المتوكل، حدثنا يحيى ابن سعيد، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر مرفوعًا.

وفيه علل:

۞ ضعف الحسين بن المتوكل، وهو ابن أبي السري؛ ضعفه أبو داود، وكذبه أخوه محمد ابن أبي السري وأبو عروبة. انظر: التهذيب (٢/ ٣٦٥).

۞ ضعف يحيى بن سعيد، وهو العبشمي؛ قال ابن حبان (المجروحين ٢/ ٣٨٩): « شيخ يروي عن ابن جريج المقلوبات وعن غيره من الثقات الملزقات، لا يحل الاحتجاج

فوجدنا تأويلَ القرآن، وآثارَ النَّبي ﷺ، وما مضت عليه العلماء، وصحَّةَ النظر، كلها تصدِّق أهلَ السُّنة في الإيمان وتنفي[1] القول الآخر، فأي شيءٍ يُتَّبع بعد هذه الحُجَج[2] الأربع؟

وقد يلزم أهل هذا الرأي - ممن يدعي أن المتكلِّم بالإيمان[3] مستكملٌ له - من الشِّنْعة[4] ما هو أشدُّ مما ذكرنا، وذلك فيما قص علينا من نبأ إبليس في إبائه السجودَ[5] لآدم، فإنه قال: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [ص: ٧٤]،

=

به إذا انفرد ». وقال العقيلي (الضعفاء ٤/ ١٥١٥): « عن ابن جريج لا يتابع على حديثه وليس بمشهور بالنقل ».

۞ عنعنة ابن جريج.

وأخرجه كذلك: ابن حبان (٢/ ٧٦ إحسان)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٦-١٦٧) في -خبر طويل - من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني قال: حدثنا أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر مرفوعًا. وإبراهيم كذبه أبو زرعة وأبو حاتم، انظر: ميزان الاعتدال (١/ ٧٣).

فالحديث لا يصح مرفوعًا، وقد روي من كلام عمر بن عبد العزيز أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/ ٣٣٨) (٣٦١٠٧)، وعبد الرزاق (١١/ ٢٣) (١٩٧٩٥) وغيرهما.

(١) « تنفي » رسمت في الأصل من غير نقط إلا الفاء، فإنها جعلت قافًا، وفي المطبوع: « فيبقى »، ولعل الصواب ما أثبته، وانظر ما تقدم ص (٢٩).

(٢) في الأصل: « الحجة ».

(٣) أي: مع الاعتقاد دون العمل.

(٤) في المطبوع: « التبعة ».

(٥) في الأصل: « إيبائه للسجود »، و« إبائه » ساقطة من المطبوع.

فجعله الله بالاستكبار كافرًا، وهو مقرٌّ به[1] غير جاحدٍ له، ألا تسمع [قوله][2]: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقوله: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٩]، فهذا الآن مقرٌّ بأن اللهَ ربَّه، وأثبت القدر أيضًا في قوله: ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾.

وقد تأوَّل بعضهم قوله: ﴿وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أنه كان كافرًا قبل ذلك، ولا وجه لهذا عندي، لأنه لو كان كافرًا قبل أن يؤمر بالسجود لما كان في عداد[3] الملائكة[4]، ولا كان عاصيًا إذا[5] لم يكن ممن أُمر بالسجود.

وينبغي في هذا القول أن يكون إبليس قد عاد إلى الإيمان بعد الكفر، لقوله: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾، وقوله: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

فهل يجوز لمن يعرف الله وكتابه وما جاء من عنده أن يثبت الإيمان لإبليس اليوم؟

---

(١) بقلبه ولسانه، انظر ما يأتي ص (١١٣).

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في الأصل: « عدد ».

(٤) أي: معهم مكانًا ووصفًا من طاعة الله واستجابة لأوامره، لا أنه منهم في الخلق والجبلة.

(٥) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « إذ »، ومراد المصنف أنه لو كان كافرًا قبل الأمر بالسجود لما كان عاصيًا بتركه، لأنه حينئذ غير داخل فيمن أمروا بالسجود، لأن الخطاب كان للملائكة، فكفره ينفي كونه في عداد الملائكة، وبالتالي ينفي دخوله في الخطاب، فلا يكون عاصيًا بتركه، والله أعلم.

باب من جعل الإيمانَ المعرفةَ بالقلب وإن لم يكن عملٌ[1]

قال أبو عبيد: قد ذكرنا ما كان من مفارقة هؤلاء[2] القوم[3] إيَّانا [في أن][4] العمل من الإيمان، على أنهم وإن كانوا لنا مفارقين فإنهم ذهبوا إلى مذهبٍ قد يقع الغَلط في مثله.

ثم حدثت فرقةٌ ثالثةٌ شَذَّت عن الطائفتين جميعًا؛ ليست من أهل العلم ولا الدين، فقالوا: الإيمان معرفةٌ بالقلوب بالله وحده، وإن لم يكن هناك قولٌ ولا عملٌ.

وهذا منسلخٌ عندنا من قول أهل الملَّة الحنيفيَّة[5]، لمعارضته[6] لكلام الله ورسوله ﷺ بالرَّدِّ والتكذيب.

ألا تسمع قوله: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ﴾ ... الآية [البقرة: ١٣٦].

فجعل القول فرضًا حتمًا كما جعل معرفته[7] فرضًا، ولم يرضَ بأن يقول: اعرفوني بقلوبكم.

---

(١) أي: من قول باللسان أو عمل بالقلب أو بالجوارح، وهذا مذهب الجهمية.

(٢) « هؤلاء » ساقطة من المطبوع.

(٣) أي مرجئة الفقهاء.

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) في المطبوع: « الملل الحنفية ».

(٦) في الأصل: « لا معارضة ».

(٧) أي معرفة الله ﷻ.

ثم أوجب مع الإقرار: الإيمانَ بالكتب والرسلِ كإيجاب الإيمان، ولم يجعل لأحدٍ إيمانًا إلا بتصديق النَّبي ﷺ في كل ما جاء به، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [النساء: ١٣٦].

وقال: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥].

وقال: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٦]، يعني النَّبي ﷺ، فلم يجعل الله معرفتهم به - إذ تركوا الشهادة له بألسنتهم - إيمانًا.

ثم سئل رسول الله ﷺ عن الإيمان؟ فقال: « أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله»[1] ... في أشياء كثيرةٍ من هذا لا تحصى.

وزعمت هذه الفرقة: أن الله رضي منهم[2] بالمعرفة، ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عُرف الإسلام من الجاهلية، ولا فُرِّقت الملل بعضها من بعض؛ إذ كان يرضى منهم بالدعوى على قلوبهم [من][3] غير إظهار الإقرار بما جاءت[4] به النبوة والبراءةِ مما سواها، وخلْع الأنداد والآلهة بالألسنة بعد القلوب.

ولو كان هذا يكون به[5] مؤمنًا ثم شهد رجلٌ بلسانه: أن الله ثاني اثنين، كما

---

(١) كما في حديث جبريل، وتقدم تخريجه ص (٣٣).

(٢) في المطبوع: « عنهم ».

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في الأصل: « جاء ».

(٥) « به » ساقطة من المطبوع.

يقول المجوس والزنادقة، أو ثالثُ ثلاثةٍ كقول النصارى، وصلَّى للصليب، وعبد النيران بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله، لكان يلزم قائل هذه المقالة أن يجعله مؤمنًا مستكملًا للإيمان[1] كإيمان الملائكة والنَّبيين! فهل يلفظ بهذا أحدٌ يعرف الله أو مؤمن له بكتاب[2] أو رسول؟ وهذا[3] عندنا كفرٌ لن يبلغه إبليس فمن دونه من الكفار قط.

---

(١) في المطبوع: « الإيمان ».

(٢) رسمها في الأصل: « بكايه »، والتصويب من المطبوع.

(٣) أي: مذهب الجهمية.

باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الإيمان قولًا بلا عمل، وما نهَوا عنه من مجالستهم[1]

٢١ - قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني[2]، قال: قال حذيفة[3]: « إني لأعرف أهل دينين، أهل ذينك الدينين في النار، قوم يقولون: الإيمان قولٌ وإن زنى وإن سرق، وقومٌ يقولون: ما بال الصلوات الخمس؟ وإنما هما صلاتان، قال: فذكر صلاة المغرب أو العشاء، وصلاة الفجر »[4].

قال: وقال ضمرة بن ربيعة يحدثه عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن حميد المقرائي، عن حذيفة.

قارن حديث حذيفة هذا؛ قد قرن الإرجاء بحجة الصلاة[5].

---

(١) في المطبوع: « مجالسهم ».

(٢) في الأصل: « الشيباني » في هذا الموضع والذي يليه، وهو خطأ، انظر: التقريب (٧٦٦٦)، والمؤتلف والمختلف للدارقطني (٢/ ٨٦).

(٣) في الأصل: « حذيفة حذيفة هو ».

(٤) إسناد المصنف ضعيف، لضعف محمد بن كثير، انظر ما تقدم ص (٥٦)، وللانقطاع بين يحيى بن أبي عمرو وحذيفة؛ قال الحافظ: « روايته عن الصحابة مرسلة ».
وأخرجه كذلك: الحاكم (٤/ ٤١٩)، وعبد الله بن أحمد (١/ ٣٢٣) (٦٦٣)، والآجري (٢/ ٦٧٩) (٢٨٩)، واللالكائي (٥/ ١٠١٨) (١٧١٧) من طرق عدة عن الأوزاعي به، فيبقى الانقطاع بين يحيى وحذيفة.

(٥) كذا سياقه في الأصل، والمعنى أن حذيفة ﷺ قد قرن مذهب المرجئة بهذا القول الذي هو كفر، وهذا من أبلغ الذم له.

وبذلك وصفهم ابن عمر أيضًا:

٢٢- قال أبو عبيد: حدثنا علي بن ثابت الجزري، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، قال: « صنفان ليس لهم في الإسلام نصيبٌ: المرجئة، والقدرية »[١].

٢٣- حدثنا[٢] أبو عبيد قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سلمة ابن كهيل، قال: « اجتمع الضَّحاك وميسرة وأبو البختري، فأجمعوا[٣] على أن الشهادةَ بدعةٌ، والإرجاءَ بدعةٌ، والبراءةَ بدعةٌ »[٤].

---

(١) إسناد المصنف موقوف ضعيف، لضعف ابن أبي ليلى، وأخرجه كذلك: الطبري في تهذيب الآثار (٢/ ١٨٠) (١٤٧١)، والطوسي في المستخرج على الترمذي (٧/ ١٠٤) (١٦٦٣) وابن عدي في الكامل (١/ ٢٩١). من طريق علي بن ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن إسماعيل ابن أبي إسحاق، عن نافع به مرفوعًا، وانظر العلل للدارقطني (١٠/ ١٠٣).

وقد روي هذا الحديث من طريق عدة من الصحابة: أبو بكر، وعمر، وابن عمر ﷺ، ورافع بن خديج، وأبو سعيد الخدري، وجابر، وأنس ﷺ. وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لا يثبت في هذا المعنى شيء عن النبي ﷺ.

(٢) كذا في الأصل!

(٣) في الأصل: « فاجتموا ».

(٤) إسناد المصنف إلى الجمع المذكور صحيح كما قال الشيخ، وأخرجه كذلك: عبد الله في السنة (١/ ٣٢٦) (٦٦٩) بزيادة أبي صالح وبكير الطائي، وابن الأعرابي في معجمه (١/ ٢٣٤) (٤٣٢) بزيادة بكير فقط.

والبراءة: أن تتبرأ من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، والولاية: أن تتولى بعضًا وتترك بعضًا، والشهادة: أن تشهد على أحد أنه في النار. كذا فسرها الإمام أحمد كما في السنة =

٢٤- قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: « ما ابتُدعت في الإسلام بدعةٌ أضرُّ[١] على أهلها من هذا الإرجاء »[٢].

٢٥- قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن مهدي بن ميمون، عن الوليد بن مسلم، قال: دخل فلانٌ - قد سمَّاه إسماعيل، ولكن تركت اسمه أنا - على جندب بن عبد الله البَجَلي، فسأله عن آيةٍ من القرآن، فقال: « أُحرِّج عليك إن كنت مسلمًا لـَما قُمت »، قال: أو قال: « أن تجالسني »، أو نحو هذا القول[٣].

٢٦- قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، قال: قال لي سعيد بن جبير - غير سائلِه ولا ذاكرٍ[٤] له شيئًا -: « لا تجالس فلانًا - وسمَّاه أيضًا -، فقال: إنه كان يرى هذا الرأي »[٥].

والحديث في مجانبة الأهواء كثير، ولكنَّا إنما قصدنا في كتابنا لهؤلاء خاصة.

=

للخلال (٢/ ٤٧٩) (٧٦٣).

(١) في المطبوع: « أعز ».

(٢) إسناد المصنف ضعيف، لضعف محمد بن كثير، انظر ما تقدم ص (٥٦)، وأخرجه كذلك: ابن بطة (٢/ ٨٩٣) (١٢٤٧)، والآجري (٢/ ٦٧٦) (٢٩٥) من طريق محمد بن كثير به.

(٣) إسناد المصنف معضل، وأخرجه كذلك: ابن جرير (١/ ٨٠)، عن يعقوب عن إسماعيل به، وفيه تسمية الرجل الذي أبهمه المصنف وهو: طلق بن حبيب.

(٤) في الأصل: « ذاكرًا ».

(٥) إسناد المصنف صحيح، وأخرجه كذلك: عبد الله في السنة (١/ ٣٢٣) (٦٥٩)، والآجري (٢/ ٢٨٦) (٣٠١) وابن بطة (٢/ ٨٨٩) (١٢٣٤) من طريق مؤمل، عن حماد بن زيد، عن أيوب به. وفيه كذلك تسمية الرجل، بـ: طلق بن حبيب.

وعلى مثل هذا القول كان سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس ومَن بعدهم من أرباب العلم وأهل السُّنة - الذين كانوا مصابيحَ الأرض وأئمةَ العلم في دهرهم من أهل العراق والحجاز والشام وغيرها - زارِّين[1] على أهل البدع كلها، ويرَون الإيمان قولًا وعملًا.

---

(١) من الزَّرّ، وزرَّ: أصل يدل على الشدة، ومن معانيه: الشَّلُّ والطّرد؛ يقال: يَزُرّ الكتائبَ بالسَّيف: أي يشلهم. ومن معانيه كذلك: العَضُّ، انظر: تهذيب اللغة (١٣/ ١٦١)، مقاييس اللغة (٣/ ٧). والمعنى: أنهم يتكلمون في أهل البدع ويفضحونهم، ويبينون عُوارهم للناس ليحذروهم.

باب الخروج من الإيمان بالمعاصي

قال أبو عبيد: أما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم؛ فإن الآثار جاءت بالتَّغليظ على أربعة[1] أنواعٍ: فاثنان منها فيها نفيُ الإيمان والبراءةُ من النَّبي ﷺ، والآخران فيها تسميةُ الكفر وذكرُ الشِّرك.

وكل نوع من هذه الأربعة تجمع أحاديثَ ذوات عدد[2]:

فمن النوع الذي فيه نفي الإيمان: حديث النَّبي ﷺ: « لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن »[3].

وقوله: « ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره غَوائله »[4].

وقوله: « الإيمان قَيد الفَتك[5]، لا يفتك مؤمنٌ »[6].

---

(١) في الأصل: « أربع ».

(٢) في المطبوع: « عدة ».

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ١٥٩) (٦٧٨٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (٣/ ١٣٦) (٢٤٧٥)، ومسلم (١/ ٧٦) (٥٧).

(٤) أخرجه البخاري (٨/ ١٠) (٦٠١٦) من حديث أبي شريح رضي الله عنه.

وبوائقه: شره، كذلك فسره النبي ﷺ، كما في رواية أحمد (١٣/ ٢٦١) (٧٨٧٨) والحاكم (١/ ١٠) له من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في الأصل: « قيد ليفتك ».

(٦) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أبو داود (٣/ ١٤٥) (٢٧٦٩)، وابن أبي شيبة (١٤/ ١١٥) (٣٨٤٣١)، والحاكم (١/ ٣٥٣)، عن إسحاق بن منصور عن أسباط بن نصر عن السدي عن أبيه عن أبي هريرة به، وهذا إسناد ضعيف؛ أسباط بن نصر: صدوق كثير الخطأ، والسدي، وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة: صدوق يهم، وأبوه: مجهول الحال.

=

وقوله: « لا يبغض الأنصارَ أحدٌ يؤمن بالله ورسوله »[1].

ومنه قوله: «والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابُّوا »[2].

وكذلك قول أبي بكرٍ الصديق ﷺ: « إياكم والكذب؛ فإنه يجانب الإيمان »[3].

وقول عمر ﷺ : « لا إيمان لمن لا أمانة له »[4].

=

وأخرجه من حديث الزبير ﷺ: أحمد (٣/ ٤١) (١٤٢٦) و(٣/ ٤٥) (١٤٣٣)، وابن أبي شيبة (١٤/ ١١٥) (٣٨٤٣٢) من طرق عن الحسن عن الزبير به، وهو منقطع؛ الحسن لم يسمع من الزبير، لأن الزبير بدري، والحسن لم يحدث عن بدري مشافهة كما قال قتادة. انظر: الكامل (٧/ ٦٠).

وأخرجه من حديث معاوية ﷺ: أحمد (٢٨/ ٤٣) (١٦٨٣٢)، عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن معاوية ﷺ، وخالف عفانًا كل من: سعيد بن سليمان النشيطي كما عند الطبراني (١٩/ ٣١٩)، وعمرو بن عاصم الكلابي كما عند الحاكم (١/ ٣٥٣)، فروياه عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن مروان بن الحكم، عن معاوية به. وهذا أشبه بالصواب كما قال الدارقطني في العلل (٧/ ٦٥). وهو على أية حال ضعيف لضعف علي بن زيد وهو ابن جدعان.

وبمجموع هذه الطرق يصح الحديث. وانظر: صحيح أبي داود (٢٤٧٤).

(١) أخرجه مسلم (١/ ٨٦) (٧٦) من حديث أبي هريرة ﷺ، و(١/ ٨٦) (٧٧) من حديث أبي سعيد ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم (١/ ٧٤) (٥٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٩٧) (١٦)، وابن أبي شيبة (٨/ ٤٢٥) (٢٥٩٩٤)، والعدني في الإيمان (١٢٢-١٢٣) (٥٤-٥٦) من طرق عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر. وهذا إسناد صحيح.

(٤) لم أقف عليه من قول عمر ﷺ، وقد صح مرفوعًا من حديث أنس كما قال الشيخ، أخرجه =

وقول سعد[1]: « كل الخلال يُطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب »[2].

وقول ابن عمر: « لا يبلغ أحدٌ حقيقةَ الإيمان حتى يدع المراء، وإن كان محقًّا، ويدَع المزاحة في الكذب »[3].

ومن النوع الذي فيه البراءة: قول النَّبي ﷺ: « من غشَّنا فليس منَّا »[4].

وكذلك قوله: « ليس منَّا من حمل السلاح علينا »[5].

وكذلك قوله: « ليس منَّا من لم يرحم صغيرنا »[6].

=

أحمد (٢٠/ ٣٢) (١٢٥٦٧)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٨٩) (٣٠٨٣٤)، وابن حبان (١/ ٤٢٢ إحسان) (١٩٤).

(١) في الأصل: « سعيد »، والتصويب من المطبوع.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٤٢٥) (٢٥٩٩٦)، وابن المبارك في الزهد (٢٨٥) (٨٢٨)، وابن بطة (٢/ ٦٨٩-٦٩٠) (٩٠٦ و٩٠٩)، والخلال (٥/ ٢٨) (١٥٢٤ و١٥٢٥)، من طريق سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن سعد، وهذا إسناد صحيح.

(٣) لم أقف عليه من قول ابن عمر رضي الله عنهما، وقد صح مرفوعًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أحمد (١٤/ ٢٧٨) (٨٦٣٠) و(١٤/ ٣٧١) (٨٧٦٦). انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٢٩٣٩).

(٤) أخرجه مسلم (١/ ٩٨) (١٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري (٩/ ٤) (٦٨٧٤)، ومسلم (١/ ٩٨) (٩٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه كذلك: البخاري (٩/ ٤٨) (٧٠٧١)، ومسلم (١/ ٩٨) (١٠٠) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٦) رواه أحمد (١١/ ٣٤٥) (٦٧٣٣)، والترمذي (٣/ ٤٨٠) (١٩٢٠)، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وله شواهد من حديث أنس بن مالك، وأبي هريرة، وابن عباس، وأبي أمامة رضي الله عنهم. وانظر: الصحيحة (٢١٩٦).

في أشياء من هذا القبيل[1].

ومن النوع الذي فيه تسمية الكفر: قول النَّبي ﷺ حين مُطِروا، فقال: « أتدرون ما قال ربكم؟ قال: أصبح من عبادي مؤمنٌ وكافرٌ، فأما الذي يقول: مُطرنا بنجم كذا وكذا؛ كافرٌ بي مؤمنٌ بالكوكب، والذي يقول هذا رزق الله ورحمته؛ مؤمنٌ بي كافرٌ[2] بالكوكب »[3].

وقوله ﷺ: « لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب بعضُكم رقابَ بعض »[4].

وقوله:« من قال لصاحبه يا[5] كافر فقد باء به أحدهما »[6].

وقوله: « من أتى ساحرًا أو كاهنًا فصدَّقه بما يقول، أو أتى حائضًا أو امرأةً

---

(١) في الأصل: « القول »، والتصويب من المطبوع.

(٢) في المطبوع: « وكافر ».

(٣) أخرجه البخاري (١/ ١٦٩) (٨٤٦)، ومسلم (١/ ٨٣) (٧١) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٤) روي هذا الحديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ؛ من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه: أخرجه البخاري (١/ ٣٥) (١٢١)، ومسلم (١/ ٨١) (٦٥).

ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أخرجه البخاري (٥/ ١٧٦) (٤٤٠٢)، ومسلم (١/ ٨٢) (٦٦).

ومن حديث أبي بكرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٢/ ١٧٦) (١٧٤١)، ومسلم (٣/ ١٣٠٥) (١٦٧٩).

ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه البخاري (٩/ ٥٠) (٧٠٧٩).

(٥) « يا » ساقطة من المطبوع.

(٦) أخرجه البخاري (٨/ ٢٦) (٦١٠٤)، ومسلم (١/ ٧٩) (٦٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه البخاري (٨/ ٢٦) (٦١٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

في دبرها؛ فقد برئ مما[1] أنزل على محمدٍ ﷺ، أو كفر بما أنزل على محمدٍ ﷺ »[2].

وقول عبد الله: « سِبَاب المؤمن فسوقٌ، وقتاله كفرٌ » وبعضهم يرفعه[3].

ومن النوع الذي فيه ذكر الشِّرك: قول النَّبي ﷺ: « إن[4] أخوف ما أخاف على أمتي الشِّرك الأصغر »، قيل: يا رسول الله، وما الشِّرك الأصغر؟ قال: « الرِّياء »[5].

---

(١) في الأصل: « بما ».

(٢) أخرجه أحمد (١٦/ ١٤٢) (١٠١٦٧)، وأبو داود (٤/ ١٤٥) (٣٩٠٤)، والترمذي (١/ ١٧٨) (١٣٥)، وابن ماجه (١/ ٥٠٦) (٦٣٩)، من طرق عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا. قال الترمذي: « سألت محمدًا [يعني البخاري] عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه، وضعف هذا الحديث جدًّا ». العلل الكبير (٥٩). وقال البخاري: « هذا حديث لا يتابع عليه ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة في البصريين ». التاريخ الكبير (٣/ ١٧)، ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٠) (٤٤١٥)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن سهيل، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة به. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الحارث، ولضعف ابن عياش في الحجازيين؛ فإن سهيلًا وهو ابن أبي صالح: مدني. والحديث صححه الألباني في الإرواء (٢٠٠٦).

(٣) أخرجه النسائي (٧/ ١٣٧) (٤١١٦-٤١١٨) و(٤١٢٣-٤١٢٤)، من طرق عن ابن مسعود، وصححه الألباني في صحيح النسائي (٤١١٦-٤١١٨).
وأما المرفوع فأخرجه البخاري (١/ ١٩) (٤٨)، ومسلم (١/ ٨١) (٦٤).

(٤) « إن » ساقطة من المطبوع.

(٥) أخرجه أحمد (٣٩/ ٤٠) (٢٣٦٣١)، والبيهقي في الشعب (٩/ ١٥٤) (٦٤١١)، من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر، عن محمود =

ومنه قوله: « الطِّيَرة شركٌ وما منَّا إلا... ولكن الله يُذهبه بالتوكل »[1].

وقول عبد الله في التَّمائم والتِّوَلة: « إنها من الشِّرك »[2].

وقول ابن عباس: « إن القوم يشركون بكلبهم يقولون: كلبُنا يحرسنا، ولولا كلبنا لسُرِقنا »[3].

فهذه أربعة أنواع من الحديث، قد كان الناس فيها على أربعة أصنافٍ من التأويل: فطائفةٌ تذهب إلى كفر النعمة، وثانيةٌ تحملها على التَّغليظ والتَّرهيب، وثالثةٌ تجعلها كفرَ أهل الرِّدة، ورابعةٌ تُذهبها كلُّها وتَرُدُّها.

فكل هذه الوجوه عندنا مردودةٌ غيرُ مقبولةٍ، لـِمَا يدخلها من الخلل والفساد.

فالذي يُرَدُّ به المذهب[4] الأول: ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها، وذلك

=

ابن لبيد به. وهذا إسناد جيد؛ انظر: الصحيحة (٩٥١).

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢١٣) (٣٦٨٧) و(٧/ ٢٥٠) (٤١٩٤)، وأبو داود (٤/ ١٤٨) (٣٩١٠)، والترمذي (٣/ ٢٥٨) (١٦١٤)، وابن ماجه (٥/ ١٧٩) (٣٥٣٨)، من طريق سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود ﷺ به. وهذا إسناد صحيح؛ انظر: الصحيحة (٤٢٩).

(٢) أخرجه عبد الله في السنة (١/ ٣٦٥) (٧٩٠)، وقد صح عنه مرفوعًا؛ أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤١) (٧٥٠٥)، وأحمد (٦/ ١١٠) (٣٦١٥)، وأبو داود (٤/ ١٣٧) (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٥/ ١٧٣) (٣٥٣٠)، انظر: الصحيحة (٢٩٧٢ و٣٣١).

(٣) أخرج نحوه ابن أبي حاتم (١/ ٦٢) (٢٢٩)، وفيه شبيب بن بشر؛ وثقه ابن معين، ولينّه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ كثيرًا. التهذيب (٤/ ٣٠٦).

(٤) في المطبوع: « والذي يرد المذهب ».

أنهم لا يعرفون كفران النعم إلا بالجحد لأنعام الله وآلائه، وهو كالمخبر على نفسه بالعُدْم وقد وهب الله له الثروة، أو بالسُّقْم وقد منَّ الله عليه بالسلامة، وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن ونشر المصائب، فهذا الذي تسميه العرب كفرانًا، إن كان ذلك[1] فيما بينهم وبين الله، أو كان من بعضهم لبعض؛ إذا تَنَاكَروا اصطناعَ المعروف عندهم وتَجَاحَدوه.

ينبئك عن ذلك مقالة النَّبي ﷺ للنساء: « إنكن تُكْثرن اللَّعن، وتَكْفُرن العشير - يعني: الزوج - وذلك أن تغضب إحداكن، فتقول: ما رأيت منك خيرًا قط »[2]، فهذا ما في كفر النعمة.

وأما القول الثاني: المحمول على التَّغليظ؛ فمن[3] أفظع ما تُؤُوِّل على رسول الله ﷺ وأصحابه؛ أن جعلوا الخبر[4] عن الله وعن دينه وعيدًا لاحقيقةَ له، وهذا يؤول إلى إبطال العقاب، لأنه إن أمكن ذلك في واحدٍ منها، كان ممكنًا في العقوبات كلها.

---

(١) كذا في الأصل، والأشبه: « سواء كان ».

(٢) روي هذا الحديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ؛ من حديث أبي سعيد: أخرجه البخاري (١/ ٦٨) (٣٠٤)، ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه البخاري (١/ ١٥) (٢٩)، ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أخرجه مسلم (١/ ٨٦) (٧٩)، ومن حديث جابر: مسلم (٢/ ٦٠٣) (٨٨٥)، ومن حديث أبي هريرة: أخرجه مسلم (١/ ٨٦) (٧٩). وقد ورد أصل الحديث في مواضع أخرى في الصحيحين بدون موضع الشاهد.

(٣) في الأصل: « من ».

(٤) في الأصل: « خبر ».

وأما الثالث الذي بلغ به[1] كفرَ الرِّدة نفسِها؛ فهو شرٌّ من الذي قبله، لأنه مذهب الخوارج الذين مَرَقوا من الدين بالتأويل، فأكفروا[2] الناسَ بصغار الذنوب وكبارها[3]، وقد علمت ما وصفهم [به][4] رسول الله ﷺ منالمروق، وما أذن فيهم من سفك دمائهم[5].

ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقالتهم؛ وذلك أنه حكم في السارق بقطع اليد، وفي الزاني والقاذف بالجلد، ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء إلا القتل، لأن رسول الله ﷺ قال: « من بدَّل دينه فاقتلوه »[6]، أفلا ترى أنهم لو كانوا كفَّارًا لما كانت عقوباتهم القطعَ والجلدَ؟

وكذلك قول الله فيمن قُتل مظلومًا: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، فلو كان القتل كفرًا، ما كان للولي عفوٌ[7] ولا أخذُ دِيَة، ولزِمَه القتل.

وأما القول الرابع: الذي فيه تضعيف هذه الآثار، فليس مذهبَ من يُعتدُّ بقوله، ولا[8] يُلتفت إليه، إنما هو احتجاج أهل الأهواء والبدع؛ الذين قَصُر

---

(١) « به » ساقطة من المطبوع.

(٢) في المطبوع: « فكفروا ».

(٣) انظر: الفتاوى (١٢/ ٤٧٠).

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) كما في حديث علي ﷺ عند البخاري (٩/ ١٦) (٦٩٣٠)، ومسلم (٢/ ٧٤٦) (١٠٦٦).

(٦) أخرجه البخاري (٤/ ٦١) (٣٠١٧) من حديث ابن عباس ﷺ.

(٧) في الأصل: « عفوًا ».

(٨) في المطبوع: « فلا ».

علمهم[1] عن الاتساع في الآثار[2]، وعميت أذهانهم عن وجوهها، فلم يجدوا شيئًا أهونَ عليهم من أن يقولوا: متناقضةٌ، فأبطلوها كلها.

وإن الذي عندنا في هذا الباب كله: أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيمانًا، ولا توجب كفرًا، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقتَه وإخلاصَه الذينعت الله به أهلَه، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه؛ فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّآئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١-١١٢].

وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝٩ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١ - ١١].

وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢ - ٤].

قال أبو عبيد: فهذه الآيات التي شرحت وأبانت شرائعه المفروضة على أهله ونفت عنه المعاصي كلها، ثم فسَّرته السُّنة بالأحاديث التي فيها خِلال الإيمان في الباب الذي في صدر هذا الكتاب.

---

(١) في الأصل: « عملهم »، والتصويب من المطبوع.

(٢) « في الآثار » ساقطة من المطبوع.

فلما خالطت هذه المعاصي هذا الإيمان المنعوتَ بغيرها، قيل: ليس هذا من الشرائط التي أخذها الله على المؤمنين، ولا الأمانات[1] التي يعرف بها أنه الإيمان، فنفت عنهم حينئذ حقيقتَه[2] ولم يزُل عنهم اسمُه[3].

فإن قال [قائل][4]: كيف يجوز أن يقال: ليس بمؤمنٍ، واسم الإيمان غير زائلٍ عنه؟

قيل: هذا كلام العرب المستفيضُ عندنا غير المستنكر في إزالتهم العمل[5] عن عامله إذا كان عمله على غير حقيقته، ألا ترى أنهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمُحكم لعمله: ما صنعت شيئًا ولا عملت عملًا، وإنما وقع معناهم هاهنا [على][6] نفي التجويد، لا على الصَّنعة نفسها، فهو عندهم عاملٌ بالاسم، وغير عاملٍ في الإتقان[7]، حتى تكلَّموا به فيما هو أكثر من هذا، وذلك كالرجل[8] يعق أباه ويبلغ منه الأذى، فيقال: ما هو بولد، وهم يعلمون أنه ابن صُلبه ثم يقال مثله في الأخ، والزوجة، والمملوك.

---

(١) كذا في الأصل، ولعله « الأمارات » كما قاله الشيخ رحمه الله.

(٢) أي الكاملة الكمال الواجب.

(٣) انظر: أصول السنة لابن أبي زمنين (٢٣٢).

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) في المطبوع: « إزالة العمل ».

(٦) زيادة من المطبوع.

(٧) انظر: التوحيد لابن خزيمة (١/ ٤٦٦)، منهاج السنة (٥/ ٢٠٦).

(٨) في المطبوع: « كرجل ».

وإنما مذهبهم في هذا كله[1]: المزايلةُ[2] في[3] الأعمال الواجبة عليهم من الطاعة والبِرِّ، وأما النكاح والرِّق والأنساب، فعلى ما كانت عليه؛ في أماكنها وأسمائها[4].

فكذلك هذه الذنوب التي يُنفى بها الإيمان، إنما أحبطت الحقائقَ منه والشرائعَ[5] التي هي من صفاته، فأما الأسماء فعلى ما كانت قبل ذلك، ولا يقال لهم إلا: مؤمنون، وبه الحكم عليهم.

وقد وجدنا مع هذا شواهد[6] لقولنا من التَّنزيل والسنة.

فأما التَّنزيل: فقول الله جلَّ ثناؤه في أهل الكتاب، حين قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

٢٧- قال أبو عبيد: حدثنا الأشجعي، عن مالك بن مغول، عن الشعبي، في هذه الآية قال: « أما إنه كان بين أيديهم، ولكن نبَذوا العمل به »[7].

---

(١) « كله » ساقطة من المطبوع.

(٢) أي المفارقة، انظر: لسان العرب (١٣/ ٣٣٧).

(٣) في المطبوع: « من ».

(٤) في المطبوع: « أماكنها وأسماؤها » بالرفع وإسقاط « في ».

(٥) في المطبوع: « الشرائع » بإسقاط الواو، وهو خطأ.

(٦) في الأصل: « شواهدًا ».

(٧) إسناد المصنف صحيح، ومن طريقه أخرجه: ابن المنذر (٢/ ٥٢٨) (١٢٥١)، وأخرجه ابن أبي حاتم (٣/ ٨٣٧) (٤٦٣٤)، والطبري (٦/ ٢٩٩) من طريقين عن ابن إدريس عن يحيى بن أيوب البجلي، عن الشعبي.

ثم أحلَّ الله لنا ذبائحهم، ونكاح نسائهم، فحكم لهم بحكم الكتاب إذ[1] كانوا [به][2] مقرين، وله منتحلين، فهم بالأحكام والأسماء في الكتاب داخلون، وهم له[3] بالحقائق مفارقون، فهذا ما في القرآن.

وأما السنة: فحديث النَّبي ﷺ الذي يحدث به رفاعة في الأعرابي الذي صلَّى صلاة فخفَّفها، فقال له رسول الله ﷺ: « ارجع فصلِّ، فإنك لم تُصلِّ »،حتى فعلها مرارًا، كل ذلك يقول: « [لم][4] تصلِّ »[5]، وهو قد رآه يصليها، أفلست ترى أنه مصلٍّ بالاسم، وغير مصلٍّ بالحقيقة.

وكذلك في [صلاة][6] المرأة العاصية لزوجها، والعبد الآبق، والمصلي بالقوم الكارهين[7] له أنها غير مقبولة[8].

---

(١) في المطبوع: « إذا ».

(٢) زيادة من المطبوع.

(٣) في الأصل: « لها » وهو خطأ، لأن الضمير يرجع إلى الكتاب.

(٤) زيادة يقتضيها السياق، وكان الأصل: « تصلي »، وصوب الشيخ الكلمة إلى « فصلِّ »، والسياق يرجح ما أثبته.

(٥) أخرجه أحمد (٣١/ ٣٢٨) (١٨٩٩٥)، وأبو داود (١/ ٣٧٦) (٨٥٨)، والترمذي (١/ ٣٣٢) (٣٠٢)، والنسائي (٢/ ٥٣٨) (١٠٥٢) و(٢/ ٥٧٤) (١١٣٥). وقد أخرجه البخاري (١/ ١٥٢) (٧٥٧)، ومسلم (١/ ٢٩٨) (٣٩٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٦) زيادة يقتضيها السياق.

(٧) في الأصل: « الكارهون ».

(٨) أخرجه الترمذي (١/ ٣٨٧) (٣٦٠) من حديث أبي أمامة ﷺ، بلفظ: « ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم =

ومنه حديث عبد الله بن عمرو[1] في شارب الخمر أنه: « لا تقبل له صلاة أربعين ليلةً »[2].

وقول عليٍّ ﷺ: « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد »[3].

وحديث عمر ﷺ: في المقدِّم ثِقْله ليلة النَّفر أنه: لا حج له[4].

=

وهم له كارهون ». وإسناده حسن؛ انظر: صحيح الجامع (٣٠٥٧).

(١) في المطبوع: « عمر ».

(٢) أخرجه أحمد (١١/ ٢١٩) (٦٦٤٤) و(١١/ ٤٤١) (٦٨٥٤)، والنسائي (٨/ ٧١٧) (٥٦٨٠)، وابن ماجه (٥/ ٨٠) (٣٣٧٧)، من طرق عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله ابن عمرو مرفوعًا. وصححه الألباني في الصحيحة (٧٠٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٤٩٧) (١٩١٥)، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٥٥) (٣٤٨٥)، من طرق عن أبي حيان، عن أبيه سعيد بن حيان، عن علي ﷺ. وسعيد بن حيان مختلف فيه؛ وثقه العجلي (١/ ٣٩٧)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٢٨٠)، ووثقه الذهبي في الكاشف (١٨٧١)، إلا أنه قال في الميزان (٢/ ١٣٢): « لا يكاد يعرف »، وقال ابن القطان في بيان الوهم (٤/ ٤٩٠): « لا تعرف له حال، ولا يعرف من روى عنه غير ابنه ». وله طريق أخرى عند الدارقطني (٢/ ٢٩٣) (١٥٥٤) وفيها الحارث الأعور.

وقد روي مرفوعًا من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله وعائشة ﷺ، ولا يصح. انظر: التلخيص الحبير (٢/ ٩١٩)، إرواء الغليل (٤٩١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٦٠٤) (١٥٦١٣)، وابن الجعد في مسنده (١/ ٣٢٢) (١٨٩)، من طريق شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن عمرو بن شرحبيل، عن عمر. وعمرو لم يسمع من عمر كما قاله أبو زرعة. المراسيل لابن أبي حاتم (١٤٣)، وكذا ابراهيم - وهو النخعي - لم يسمع من عمرو بن شرحبيل. التهذيب (١/ ١٧٨).

=

ومقالة[1] حذيفة: « من تأمل خَلْق امرأة من وراء الثياب وهو صائمٌ؛ أبطل صومه »[2].

قال أبو عبيد: فهذه الآثار كلُّها، وما كان مضاهيًا لها، فهو عندي على ما فسَّرت[3] لك[4].

وكذلك الأحاديث التي فيها البراءة، فهي مثل قوله: من فعل كذا وكذا

=

وله طريق أخرى عند ابن أبي شيبة (٥/ ٦٠٤) (١٥٦١٠) عن ابن إدريس عن الأعمش عن عمارة عن عمر ﷺ، وعمارة في شيوخ الأعمش اثنان: عمارة بن عمير، وعمارة بن القعقاع بن شبرمة، وعلى أية حال فهو منقطع أيضًا، والله أعلم.

والثقل: هو متاع المسافر وحشمه، انظر: تهذيب اللغة (٩/ ٨٠).

(١) في المطبوع: « وقال ».

(٢) أخرجه هناد في الزهد (٢/ ٦٥٠) (١٤٢٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٥٦٠) (١١٣٠)، عن عبد الرحمن المحاربي، عن ليث، عن طلحة اليامي، عن خيثمة ابن عبد الرحمن، عن حذيفة ﷺ. وليث: صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك.

وقد روي مرفوعًا من حديث أنس ﷺ وهو موضوع؛ أخرجه ابن عدي (٢/ ٣٤٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٥٥٩) (١١٢٩).

(٣) في المطبوع: « فسرته ».

(٤) من قوله: « وإن الذي عندنا في هذا الباب كله » ص (٩٣) إلى هنا نقله المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٧٧-٥٨٢) تنصيصًا، إلا أنه مختلف عما هاهنا بعض الشيء، وفي مطبوعة الكتاب: « قال أبو عبد الله » بدل « قال أبو عبيد » وهو خطأ، لأن المنقول هو من كلام أبي عبيد، وقد سبقه بقوله: « وهكذا فسر أبو عبد الله [كذا] ﷺ هذه الأخبار في كتابه المنسوب إليه في الإيمان »، وختمه بقوله: « إلى ههنا كلام أبي عبيد ».

فليس منَّا[1]؛ لا نرى شيئًا منها يكون معناه التَّبرُّؤ من رسول الله ﷺ ولا من ملَّته، إنما مذهبه عندنا: أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا، فهذه النعوت وما أشبهها[2].

وقد كان سفيان بن عيينة يتأول قوله: « ليس منَّا »: ليس مثلنا، وكان يرويه عن غيره أيضًا.

فهذا التأويل وإن كان الذي قاله إمامٌ من أئمة العلم، فإني لا أراه، من أجل أنه إذا جعل من فعل ذلك ليس مثل النَّبي ﷺ؛ لزمه أن يصير من يفعله مثل النَّبي ﷺ، وإلا فلا فرْق بين الفاعل والتَّارك، وليس للنبي ﷺ عديلٌ ولا مثلٌ من فاعل ذلك ولا تاركه[3].

فهذا ما في نفي الإيمان وفي البراءة من النَّبي ﷺ، إنما أحدهما من الآخر، وإليه يؤُول.

وأما الآثار المرويات[4] بذكر الكفر والشِّرك ووجوبها[5] بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تُثبت على أهلها كفرًا[6] ولا شركًا يزيلان الإيمان عن

---

(١) مثل ما تقدم ص (٨٧).

(٢) كذا الأصل، ولعل الصواب: « ونحو هذه النعوت وما أشبهها »، وفي المطبوع: « وهذه ».

(٣) وممن أنكر هذا التأويل أيضًا: الإمام أحمد، وابن مهدي. انظر: السنة للخلال (٣/ ٥٧٦-٥٧٩)، وانظر: الفتاوى (٧/ ٥٢٥).

(٤) في الأصل: « المرجيات ».

(٥) في الأصل: « ووجوبها »، والتصويب من المطبوع.

(٦) في الأصل: « الكفر ».

صاحبه، إنما وجوهها: أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون.

وقد وجدنا لهذين النوعين من الدلائل في الكتاب والسُّنة نحوًا ممَّا وجدنا في النوعين الأولين.

فمن الشاهد على الشِّرك في التَّنزيل: قول الله تبارك وتعالى في آدم وحواء عند كلام إبليس إياهما: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ إلى: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٨٩-١٩٠]، وإنما هو في التأويل أن الشيطان قال لهما: سمِّيا ولدكما عبد الحارث[1]، فهل لأحد يعرف الله ودينه أن يتوهَّم عليهما الإشراك بالله مع النبوة، والمكانِ من الله، فقد سمَّى فعلهما شركًا، وليس هو الشِّرك بالله.

وأما الذي في السنة: فقول النَّبي ﷺ: « أخوف ما أخاف على أمتي الشِّرك الأصغر »[2]، فقد فَسَّر لك بقوله: « الأصغر » أن هاهنا شركًا سوى الذي يكون به صاحبه مشركًا بالله.

ومنه قول عبد الله: « الرِّبا بضعة وستون بابًا، والشِّرك مثل ذلك »[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٣٣/ ٣٠٥) (٢٠١١٧)، والترمذي (٥/ ١٦٠) (٣٠٧٧)، من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ﷺ مرفوعًا، ولا يصح انظر: الضعيفة (٣٤٢).

(٢) تقدم تخريجه ص (٨٩)، وهو صحيح.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٨/ ٣١٥) (١٥٣٤٧)، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٢٠) (٢٢٣٢٢)، وعبد الله في السنة (١/ ٣٦٦) (٧٩١) من طرق عن ابن مسعود.

وقد روي مرفوعًا من حديثه، ومن حديث البراء بن عازب، وأبي هريرة ﷺ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٨٧١).

فقد أخبرك أن في الذنوب أنواعًا كثيرة تسمى بهذا الاسم، وهي غير الإشراك التي يتخذ لها مع الله إلها غيره[1]، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

فليس لهذه الأبواب عندنا وجوه إلا أنها[2] أخلاق المشركين، وتسميتهم، وسننهم، وألفاظهم، وأحكامهم، ونحو ذلك من أمورهم.

وأما الفرقان الشاهد عليه في التَّنزيل: قول الله جلَّ وعزَّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال[3] ابن عباس: « ليس بكفرٍ ينقل عن ملَّة »[4].

وقال عطاء بن أبي رباح: « كفرٌ دون كفرٍ »[5].

فقد تبيَّن لنا أنه[6] كان ليس بناقلٍ عن ملَّة الإسلام أن الدين باق على حاله، وإن خالطه ذنوب، فلا معنى له إلا أخلاق[7] الكفار وسنَّتهم، على ما أعلمتك من الشِّرك سواء، لأن من سنن الكفار الحكمَ بغير ما أنزل الله.

---

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « وهي غير الإشراك الذي يتخذ فيه مع الله إلهٌ غيره ».

(٢) في الأصل: « أنا »، والتصويب من المطبوع.

(٣) كذا في الأصل، والمناسب حذف الواو.

(٤) أخرجه الحاكم (٢/ ٣١٣)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٢٢) (٥٧٣)، وهو صحيح، انظر: الصحيحة تحت (٢٥٥٢).

(٥) أخرجه ابن جرير (٨/ ٤٦٤-٤٦٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٢٢) (٥٧٥)، وإسناده صحيح؛ انظر: الصحيحة تحت (٢٥٥٢).

(٦) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « إذ » كما قال الشيخ رحمه الله.

(٧) في المطبوع: « خلاف » وهو خطأ.

ألا تسمع قوله: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠]، تأويله عند أهل التفسير: أن من حكم بغير ما أنزل الله وهو على ملَّة الإسلام كان بذلك الحكم كأهل الجاهلية؛ إنما هو أن أهل الجاهلية كذلك كانوا يحكمون.

وهكذا قوله: « ثلاثٌ [1] من أمر الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة، والأنواء »[2].

ومثله الحديث الذي يروى عن جرير وأبي البختري الطائي: « ثلاثٌ[3] من سنَّة الجاهلية: النِّياحة، وصَنعة الطعام، وأن تبيت المرأة في أهل الميت من غيرهم »[4].

---

(١) في المطبوع: « ثلاثة ».

(٢) أخرجه الطبراني (١٧/ ١٩)، والبزار (٨/ ٣٢١) (٣٣٩٤). من طريق كثير بن عبد الله المزني، عن أبيه، عن جده عمرو بن عوف ﷺ. وكثير وأبوه ضعيفان، وقد رواه مسلم (٢/ ٦٤٤) (٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ مرفوعًا بلفظ: « أربع في أمتي من أمر الجاهلية »؛ بزيادة: « الفخر في الأحساب ».

(٣) في المطبوع: « ثلاثة ».

(٤) أما حديث جرير فأخرجه: أحمد (١١/ ٥٠٥) (٦٩٠٥)، وابن ماجه (٣/ ١٢٤) (١٦١٢)، والطبراني (٢/ ٣٠٧) (٢٢٧٩)، من طريق هشيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير مرفوعًا بلفظ: « كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة ». وصححه النووي (٥/ ٢٩٠)، والبوصيري في الزوائد (١/ ٥٣٥)، والألباني في أحكام الجنائز (٢١٠).

وأما حديث أبي البختري الطائي: فأخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥٥٩) (٦٦٨٩)، وابن أبي شيبة (٤/ ٤٧٨) (١١٤٥٤)، عن الثوري عن هلال بن خباب عن أبي البختري موقوفًا عليه، وهو من ثقات التابعين.

وكذلك الحديث في آية المنافق[1]: « إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان »[2].

وقول عبد الله: « الغناء ينْبت النِّفاق في القلب »[3].

ليس وجوه هذه الآثار كلِّها في الذنوب[4]: أن راكبها يكون جاهلًا ولا كافرًا ولا منافقًا وهو مؤمن بالله وما جاء من عنده، ومؤد لفرائضه، ولكن معناها أنها تتبين من أفعال الكفار[5]، محرمةٌ منهيٌّ عنها في الكتاب وفي السنة، ليتحاماها المسلمون ويتجنَّبوها، فلا يتشبهوا بشيءٍ من أخلاقهم ولا شرائعهم.

ولقد رُوي في بعض الحديث: « إن السَّواد خِضاب الكفار »[6]، فهل يكون لأحدٍ أن يقول: إنه يكفر من أجل الخِضاب؟

---

(١) في المطبوع: « وكذلك الحديث: آية المنافق ثلاث ».

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٦) (٣٣)، ومسلم (١/ ٧٨) (٥٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٢٩) (٦٨٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٢٣) (٢١٥٣٥)، من طريق الحكم، عن حماد، عن إبراهيم قال: قال ابن مسعود، وإبراهيم لم يدرك ابن مسعود ﷺ. وله طرق أخرى لا تخلو من كلام، وانظر الكلام على تصحيحه في تحريم آلات الطرب (١٤٥).

وقد روي مرفوعًا ولا يصح. وانظر: الضعيفة (٢٤٣٠).

(٤) في المطبوع: « من الذنوب».

(٥) كذا في الأصل، والسياق يقتضي حذف كلمة: « تتبين ».

(٦) أخرجه الحاكم (٣/ ٥٢٦) من طريق داود بن رشيد، عن إسماعيل بن عياش، عن سالم بن عبد الله الكلاعي، عن أبي عبد الله القرشي، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا.

قال الذهبي: « حديث منكر، والقرشي نكِرَهُ ابن عيينة ». وقال ابن أبي حاتم: « حديث =

وكذلك حديثه في المرأة إذا استعطرت، ثم مرَّت بقومٍ يوجد ريحُها: « أنها زانية »[1]، فهل يكون هذا على الزِّنا الذي تجب فيه الحدود؟

ومثله قوله: « المستبَّان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان »[2]، أفيُتَّهمعليه[3] أنه أراد الشياطين[4] الذين هم أولاد إبليس؟

إنما هذا كلُّه على ما أعلمتك من الأفعال والأخلاق والسُّنن، وكذلك كل ما كان فيه ذكر كفرٍ[5] أو شركٍ لأهل القبلة فهو عندنا على هذا.

=

منكر شبه الموضوع، وأحسبه من أبي عبد الله القرشي الذي لم يُسم ». الجرح والتعديل (٤/ ١٨٥).

(١) أخرجه أحمد (٣٢/ ٤٨٣) (١٩٧١١) و(٣٢/ ٥٢٣) (١٩٧٤٧)، وأبو داود (٤/ ٢٥٨) (٤١٧٣)، والترمذي (٤/ ٤٨٧) (٢٧٨٦)، والنسائي (٨/ ٥٣٢) (٥١٤١)، من طرق عن ثابت بن عمارة، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى الأشعري ﷺ مرفوعًا.

وهذا إسناد حسن لحال غنيم؛ فإنه صدوق فيه لين. وحسنه الألباني صحيح الجامع (٢٧٠١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٩/ ٣١) (١٧٤٨٣)، وابن حبان (١٣/ ٣٤) (٥٧٢٦)، من طرق عن قتادة، عن مطرف، عن عياض بن حمار ﷺ مرفوعًا.

وأخرجه أحمد كذلك (٣٠/ ٢٨٥) (١٨٣٤٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٢١٨) (٤٢٧)، من طرق عن قتادة، عن يزيد أخي مطرف، عن عياض ﷺ به.

وهذا إسناد صحيح؛ انظر: صحيح الجامع (٦٦٩٦).

(٣) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « أفَيفهم عنه ».

(٤) في الأصل: « الشيطان ».

(٥) في الأصل: « كفرًا ».

ولا يجب اسم الكفر والشِّرك الذي تزول به أحكام الإسلام، ويلحق صاحبه الرِّدة[1] إلا بكلمة الكفر خاصَّة دون غيرها[2]، وبذلك جاءت الآثار مفسرة.

٢٨- قال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية، عن جعفر بن برقان، عن ابن أبي نُشْبة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاثٌ من أصل الإسلام: الكفُّ عمَّن قال: لا إله إلا الله؛ لا نكفِّره بذنبٍ، ولا نخرجه من الإسلام بعملٍ، والجهاد ماضٍ من يوم بعثني اللهُ إلى أن يقاتل آخرُ أمتي الدَّجال، لا يبطله جورُ جائرٍ، ولا عدلُ عادلٍ، والإيمان بالأقدار كلِّها »[3].

٢٩- قال أبو عبيد: حدثنا عباد بن عباد، عن الصلت بن دينار، عن أبي عثمان النهدي، قال: دخلت على ابن مسعود وهو في بيت مال الكوفة فسمعته يقول: «لا يبلغ بعبدٍ كفرًا ولا شركًا حتى يذبح لغير الله، أو يصلِّي لغيره »[4].

---

(١) في المطبوع: « بردة ».

(٢) لا يفهم من كلام المصنف رحمه الله أنه يحصر الكفر فقط بالقول الكفري، دون ما يكون من كفر الاعتقاد أو العمل، وإنما مقصوده أن الكفر إنما يحصل بالأمر المكفِّر - قولًا كان أو عملًا أو اعتقادًا - دون غيره من المعاصي والموبقات التي لم تصل حدَّ الكفر الأكبر. ويدل على ذلك ما ساقه من الآثار تفسيرًا لما قرره؛ ففي حديث أنس وجابر: النهي عن تكفير أهل القبلة بالمعاصي، وفي أثر ابن مسعود: التكفير بالذبح والصلاة لغير الله، وهما من كفر العمل لا القول.

(٣) إسناد المصنف ضعيف، لجهالة يزيد بن أبي نُشْبة. التقريب (٧٨٣٨)، الكاشف (٦٣٦١)، وأخرجه كذلك: أبو داود (٣/ ٣٠) (٢٥٣٢)، وأبو يعلى (٧/ ٢٨٧) (٤٣١١ و٤٣١٢)، من طرق عن أبي معاوية به، وانظر: ضعيف الجامع (٢٥٣٢).

(٤) إسناد المصنف ضعيف جدًّا كما قال الشيخ؛ الصلت بن دينار، وهو الأزدي الهنائي

٣٠- قال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: جاورت مع جابر بن عبد الله بمكة ستَّة أشهر، فسأله رجلٌ: هل كنتم تسمُّون أحدًا من أهل القبلة كافرًا؟ فقال: « مَعاذ الله »، قال: فهل تسمُّونه: مشركًا؟ قال: « لا »[1].

=

البصري، أبو شعيب المجنون: متروك. التقريب (٢٩٦٣).

(١) إسناد المصنف صحيح على شرط مسلم كما قال الشيخ، وأخرجه كذلك: أبو يعلى (٤/ ٢٠٧) (٢٣١٧)، والطبراني في الأوسط (٧/ ٢٣٠) (٧٣٥٤)، من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ﷺ به.

باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر بلا خروجٍ من الإيمان[1]

قال أبو عبيد: حديث النَّبي ﷺ: « لعْنُ المؤمن كقتْله »[2]، وكذلك قوله: « حُرْمة ماله كحُرْمة دمه »[3].

ومنه قول عبد الله: « شارب الخمر كعابد اللَّات والعُزَّى »[4]، وما كان من هذا النوع مما يُشَبَّه فيه الذنب بآخرَ أعظم منه.

وقد كان في الناس من يحمل ذلك على التساوي[5] بينهما.

ولا وجه لهذا عندي؛ لأن الله قد جعل الذنوبَ بعضَها أعظمَ من بعضٍ،

---

(١) عنوان هذا الباب غير واضح في الأصل بسبب التصوير، واستدرك من المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٢٦) (٦١٠٥)، ومسلم (١/ ١٠٤) (١١٠)، من حديث ثابت ابن الضحاك ﷺ.

(٣) أخرجه عبد الله (زوائد المسند) (٧/ ٢٩٦) (٤٢٦٢)، وأبو يعلى (٩/ ٥٥) (٥١١٩)، من طريق إبراهيم الهَجَري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود ﷺ. وإبراهيم: متكلم فيه، قال الحافظ: « لين الحديث ». التقريب (٢٥٤). إلا أنه قد توبع، كما عند الطبراني (١٠/ ١٩٧) (١٠٣١٦)، من طريق ليث بن أبي سليم، عن طلحة بن مصرف، عن مسروق عن ابن مسعود ﷺ. وليث ضعيف. وكما عند الدارقطني (٣/ ٤٢٥) (٢٨٨٨)، والبزار (٥/ ١١٧) (١٦٩٩)، من طريق أبي شهاب، عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ﷺ. وأبو شهاب - وهو الأصغر؛ عبد ربه بن نافع -: صدوق يهم، التقريب (٣٨١٤)، وانظر: الصحيحة (٣٩٤٧).

(٤) لم أقف عليه من قول ابن مسعود، وروي مرفوعًا من حديث عدد من الصحابة: ابن عمرو، وأبي هريرة، وابن أبي أوفى ﷺ، وصححه الألباني؛ صحيح الجامع (٣٧٠١).

(٥) في الأصل: « على ذلك على التساوي ».

فقال: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [النساء: ٣١].

في أشياء كثيرةٍ من الكتاب والسُّنة يطوْل ذكرها، ولكن وجوهها عندي أن الله قد نهى عن هذه كلها، وإن كان بعضُها عنده أجلَّ من بعضٍ؛ يقول: من أتى شيئًا من هذه[1] فقد لحق بأهل المعاصي، كما لحق بها الآخرون؛ لأن كل واحدٍ منهم على قدر ذنبه قد لزمه اسم المعصية، وإن كان بعضُهم أعظمَ جرمًا من بعض.

وفسَّر ذلك كلَّه الحديثُ المرفوع، حين قال: « عدَلَت شهادةُ الزور الإشراكَ بالله » ثم قرأ: ﴿ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠][2].

فقد تبيَّن لنا الشِّركُ والزورُ؛ إنما[3] تساويا في النهي؛ نهى الله عنهما معًا في مكانٍ واحدٍ، فهما في النهي متساويان، وفي الأوزار والمآثم متفاوتان.

---

(١) في المطبوع زيادة: « المعاصي ».

(٢) أخرجه أحمد (٣١/ ١٩٤) (١٨٨٩٨)، وأبو داود (٤/ ١٨) (٣٥٩٩)، والترمذي (٤/ ١٣٦ حاشية) (٢٣٠٠)، وابن ماجه (٤/ ٤٧) (٢٣٧٢)، من طريق محمد بن عبيد، عن سفيان بن زياد العصفري، عن أبيه، عن حبيب بن النعمان، عن خريم بن فاتك ﷺ مرفوعًا. وفيه علتان: جهالة حبيب وزياد، والاضطراب في سنده؛ إذ أخرجه مروان بن معاوية الفزاري فقال: عن سفيان بن زياد، عن فاتك بن فضالة، عن أيمن بن خريم ﷺ، أن النبي ﷺ قام خطيبًا ... الحديث. أخرجه أحمد (٢٩/ ١٤٥) (١٧٦٠٣)، والترمذي (٤/ ١٣٦) (٢٢٩٩)، وقال: « وهذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد، واختلفوا في رواية هذا الحديث عن سفيان بن زياد، ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعًا من النبي ﷺ ». انظر: الضعيفة (١١١٠).

(٣) في المطبوع: « وإنما».

ومن هنا وجدنا الجرائم كلَّها؛ ألا ترى السارق يُقطع في ربع دينارٍ فصاعدًا، وإن كان دون ذلك لم يلزمه قطعٌ؟ فقد يجوز في الكلام أن يقال: هذا سارقٌ كهذا، فيجمعهما[1] في الاسم، وفي ركوبهما المعصية، ويفترقان في العقوبة على قدر الزيادة في الذَّنب، وكذلك البكر والثَّيب يزنيان، فيقال: هما لله عاصيان معًا، وأحدهما أعظمُ ذنبًا وأجلُّ عقوبةً من الآخر.

وكذلك قوله: « لعْنُ المؤمن كقتله »[2]، إنما اشتركا في المعصية حين ركباها، ثم يلزم كلَّ واحدٍ منهما من العقوبة في الدنيا بقدر ذنبه.

ومثل ذلك قوله: « حرمة ماله كحرمة دمه »[3]، وعلى هذا وما أشبهه[4] أيضًا.

قال أبو عبيد: كتبنا هذا الكتاب على مبلغ علمنا، وما انتهى إلينا من الكتابِ وآثارِ النَّبي ﷺ، والعلماءِ بعده، وما عليه لغاتُ العرب ومذاهبُها، وعلى الله التَّوكل، وهو المستعان.

---

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « فيجتمعان ».

(٢) تقدم تخريجه ص (١٠٧)، وهو صحيح.

(٣) تقدم تخريجه ص (١٠٧)، وهو صحيح.

(٤) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « وعلى هذا ما أشبهه »، وفي المطبوع: « وما أشبه ».

قال أبو عبيد: ذكر الأصناف الخمسة (*الذين تركنا صفاتهم في صدر كتابنا هذا من تكلم به في الإيمان هم[1]: الجهميَّة، والمعتزلة، والإباضيَّة، والصُّفَّرية، والفَضْليَّة*).

فقالت الجهميَّة[2]: الإيمان معرفة الله بالقلب، وإن لم يكن معها شهادة لسانٍ، ولا إقرارٌ بنبوةٍ، ولا شيءٌ من أداء الفرائض.

احتجوا في ذلك بإيمان الملائكة، فقالوا: قد كانوا مؤمنين من قبل[3] أن يخلق اللهُ الرسلَ.

وقالت المعتزلة[4]: الإيمان بالقلب واللسان مع اجتناب الكبائر، فمن

(*-*) بعض كلماته غير واضحة بسبب التصوير، واستظهرتها من المطبوع.

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « ممن تكلم في الإيمان وهم ».

(٢) هم أتباع جهم بن صفوان السمرقندي مولى بني راسب، ظهرت بدعته بترمذ، وقتله سلم ابن أحوز المازني بمرو في آخر ملك بني أمية، من أبرز عقائدهم: تعطيل الأسماء والصفات، والقول بخلق القرآن، والقول بالجبر، والقول بفناء الجنة والنار، والقول أن الإيمان هو المعرفة فقط، انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٤)، الفرق بين الفرق (١٨٦)، الفصل (٥/ ٧٣)، الملل والنحل (١/ ٩٧). إلا أن هذه التسمية صارت تطلق على كل من نفى الصفات، وقال: إن القرآن مخلوق، وإن الله لا يرى في الآخرة. انظر: الفتاوى (١٢/ ١١٩)، و(١٤/ ٣٥٢).

(٣) « من » ساقطة من المطبوع.

(٤) هم أصحاب واصل بن عطاء الغزال الذي اعتزل مجلس الحسن البصري، من عقائدهم: القول بالقدر، ونفي الصفات والقول بأن أسماء الله أعلام محضة، والقول بخلق القرآن، والقول بأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين، والقول بتخليد عصاة الموحدين، والقول بالخروج على الأئمة، مُضَمَّنة تحت أصول خمسة هي: العدل، والتوحيد، والمنزلة =

قارفَ منها شيئًا - كبيرةً[1] - زال عنه الإيمان، ولم يلحق بالكفر، فسُمِّي: فاسقًا؛ ليس بمؤمنٍ ولا كافرٍ، إلا أن أحكام الإيمان جاريةٌ عليه.

وقالت الإباضيَّة[2]: الإيمان جماع الطاعات، فمن ترك شيئًا كان كافر نعمةٍ، وليس بكافر شركٍ[3].

واحتجوا بالآية التي في « إبراهيم »: ﴿بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨].

وقالت الصُّفَّرية[4] مثلَ ذلك في الإيمان: أنه جميع الطاعات، غير أنهم قالوا

=

بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهم فرق كثيرة.

انظر: التنبيه والرد (٣٦)، مقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٥)، الفرق بين الفرق (١٠٤).

(١) في المطبوع: « فمن قارف شيئًا كبيرًا».

(٢) هم فرقة من فرق الخوارج، وهم أتباع عبد الله بن إباض التميمي، الذي خرج في أيام مروان بن محمد في أواخر دولة بني أمية، من عقائدهم: نفي الصفات، وأن مخالفيهم من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم وموارثتهم جائزة، وغنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب حلال وما سواه حرام، والقول بأن مرتكب الكبيرة كافر في الدنيا كفر نعمة، وأما في الآخرة فهو خالد مخلد في النار، وإنكار الشفاعة وهم فرق شتى.

انظر: التنبيه والرد (٥٢)، مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٣)، الفرق بين الفرق (٩٥)، الفصل (٥/ ٥١)، الملل والنحل (١/ ١٥٦)، الرد القويم البالغ (٣٧٢).

(٣) كذا في الأصل، وقد صوب الشيخ أنها « شك » وكلاهما صواب، وما في المطبوع أوضح، والمقصود: في الدنيا، وإلا فهم يقولون بخلوده في النار في الآخرة، كما سبق في التعريف بهم.

(٤) هم فرقة من فرق الخوارج، وهم أتباع زياد بن الأصفر، أو عبيد بن الأصفر، حكى البغدادي والإسفراييني أنهم ثلاث فرق: فرقة تزعم أن صاحب كل ذنب مشرك، والثانية تزعم أن اسم الكفر واقع على صاحب ذنب ليس فيه حد، والمحدود في ذنبه خارج عن الإيمان وغير

في المعاصي، صغارِها وكبارِها: كفرٌ وشركٌ ما فيه إلا المغفور[1] منها خاصَّةً.

وقالت الفَضْليَّة[2] مثلَ ذلك في الإيمان، أنه أيضًا جميعُ الطاعات، إلا أنهم جعلوا المعاصي كلها - ما غُفر منها وما لم يُغفر - كفرًا وشركًا، قالوا: لأن الله جلَّ ثناؤه لو عذَّبهم عليها كان غير ظالمٍ، لقوله: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [الليل: ١٥ - ١٦].

وهذه الأصناف الثَّلاثة من فرق الخوارج معًا، إلا أنهم اختلفوا في الإيمان.

وقد وافقت الشِّيعةُ فرقتين منهم، ووافقت[3] الرافضةُ المعتزلة، ووافقت الزَّيديةُ الإباضيَّة.

وكل هذه الأصناف يَكسِر قولَهم ما وصفنا في[4]: « باب الخروج من

=

داخل في الكفر، والثالثة تزعم أن اسم الكفر يقع على صاحب الذنب إذا حده الوالي على ذنبه، وكلهم لا يرون قتل أطفال مخالفيهم ونسائهم. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٩٧)، الفرق بين الفرق (٨٥)، التبصير في الدين (٥٣)، الملل والنحل (١/ ١٥٩).

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب حذف كلمة « ما فيه ».

(٢) هم فرقة من فرق الخوارج، سُموا بفضل رأسهم، وذلك أنه فارقهم في الذنوب؛ فزعم أن كل ذنب صغيرًا أو كبيرًا أو قطرةً أو كذبةً شرك بالله، وكفَّروا من خالفهم. انظر: التنبيه والرد (١٧٩)، مقالات الإسلاميين (١/ ١٩٧).

(٣) كذا في الأصل، ولعل الصواب: « فوافقت »، فيكون قوله: « فوافقت الرافضةُ المعتزلة، ووافقت الزيديةُ الإباضية » تفصيلٌ لمجمل قوله: « وقد وافقت الشيعة فرقتين منهم »، إذ كل من الرافضة والزيدية من الشيعة، والله أعلم.

(٤) في المطبوع: « به ».

الإيمان بالذنوب »، إلا الجهميَّة، فإن الكاسرَ لقولهم قولُ أهل الملَّة، وتكذيبُ القرآن إيَّاهم حين قال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[البقرة: ١٤٦]، وقوله: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾[النمل: ١٤]، فأخبر الله عنهم بالكفر؛ إذ أنكروا بالألسنة، وقد كانت قلوبُهم بها عارفةً.

ثم أخبر الله ﷻ عن إبليس أنه كان من الكافرين، وهو عارفٌ بالله بقلبه ولسانه أيضًا.

في أشياء كثيرةٍ يطول ذكرها، كلها تَرُدُّ قولهم[1] أشدَّ الرَّدِّ، وتبطله أقبحَ الإبطال[2].

---

(١) في الأصل: « قلوبهم »، والتصويب من المطبوع.

(٢) قال ناسخ الأصل: « تم الكتاب - أعني الرسالة -. وكتب بخطه في شوال سنة ثمان وثمانين وأربع مائة، من نسخة الشيخ العفيف أبي محمد عثمان بن أبي نصر، بمصر. قوبل به والحمد لله وحده ».

فهرس الآيات

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿أَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾	البقرة	٤	٣٢
﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾	البقرة	١٣٦	٥٥، ٧٧
﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾	البقرة	١٤٣	٣٢
﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَآءِ﴾	البقرة	١٤٤	٣١
﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ الْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾	البقرة	١٤٦	٧٨، ١١٣
﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾	البقرة	٢٠٨	٧٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَوٰٓا﴾...	البقرة	٢٧٨ – ٢٧٩	٦١
﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَوٰٓا﴾	آل عمران	١٣	٣١
﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَٰفِرِينَ﴾	آل عمران	١٤١	٤٨
﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾	آل عمران	١٧٣	٦٣
﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَٰقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾	آل عمران	١٨٧	٩٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم﴾ ...	النساء	٢٩ – ٣٠	٦١
﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ﴾	النساء	٣١	١٠٨
﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ...	النساء	٥٩	٢٩
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	النساء	٦٥	٧٨
﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾	النساء	١٠٨	٧٢
﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	النساء	١٣٦	٤٨، ٧٨

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾	المائدة	٣	٣٩
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ ﴾	المائدة	٦	٣١
﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾	المائدة	٤٤	١٠١
﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾	المائدة	٥٠	١٠٢
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾	المائدة	٩٥	٣١
﴿ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾	الأعراف	١٢	٧٥
﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ ...	الأعراف	١٨٩-١٩٠	١٠٠
﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ ...	الأنفال	٢-٤	٣٤، ٤٧، ٧١، ٩٣
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾	التوبة	١٠٣	٣٢
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم ﴾ ...	التوبة	١١١-١١٢	٩٣
﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ﴾	التوبة	١٢٤	٣٤
﴿ وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّى عَمَلِى وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ﴾	يونس	٤١	٧٢
﴿ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا ﴾	إبراهيم	٢٨	١١١
﴿ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى ﴾	الحجر	٣٩	٧٥
﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾	النحل	١٠٦	٧١
﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾	الإسراء	٣٣	٩٢
﴿ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾	الحج	٣٠	١٠٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ ﴾	الحج	٧٧	٣١
﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ ﴾ ...	المؤمنون	١-١١	٩٣

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾	النمل	١٤	١١٣
﴿ الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا ﴾ ...	العنكبوت	١ – ٣	٤٨
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾	العنكبوت	١٠	٤٨
﴿ ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ﴾	سبأ	١٣	٧٢
﴿ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ ﴾ ...	الصافات	٥١ – ٦١	٧٢
﴿ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾	ص	٧٤	٧٤
﴿ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ﴾	الفتح	٤	٦٤
﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾	الفتح	٢٧	٥٦
﴿ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾	النجم	٣٢	٥٧
﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾	الحديد	١٦	٦١
﴿ وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴾	المجادلة	٨	٧٢
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ ﴾	الممتحنة	١٠	٤٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾	الصف	٢	٦١
﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾	التحريم	٤	٧١
﴿ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا ﴾	المدثر	٣١	٦٣
﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ﴾ ...	التكوير	١٩ – ٢١	٦٠
﴿ لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ۝١٥ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴾	الليل	١٥ – ١٦	١١٢
﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ ...	النصر	١ – ٣	٧٠

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
أتدرون ما قال ربكم؟	٨٨
أخوف ما أخاف على أمتي	٨٩، ١٠٠
إذا حدَّث كذب	١٠٣
ارجع فصلِّ	٩٦
الإيمان بضعة وسبعون جزءًا	٣٨
الإيمان قَيد الفَتك	٨٥
البَذاذة من الإيمان	٤٢
الحياء شعبةٌ من الإيمان	٤١
الطِّيَرة شركٌ	٩٠
الغَيْرة من الإيمان	٤١
المستبَّان شيطانان يتهاتران	١٠٤
إن أكملَ - أو من أكمل - المؤمنين إيمانًا	٤٥
إن السَّواد خِضاب الكفار	١٠٣
أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه	٧٨
إن في الجسد لمضغة	٧١
إن للإسلام صُوًى ومنارًا كمنار الطريق	٣٦
أن وفد عبد القيس قدموا عليه	٣٥

طرف الحديث	الصفحة

إنكن تُكْثرن اللَّعن ٩١
أنها زانية ١٠٤
أي الخلق أعظمُ إيمانًا؟..... ٤٤
بُني الإسلام على خمس ..... ٣٦، ٧٠
ثلاثٌ من أصل الإسلام..... ١٠٥
ثلاث من أمر الجاهلية..... ١٠٢
ثلاث من سنَّة الجاهلية..... ١٠٢
ثلاث من الإيمان..... ٤٣
حُرْمة ماله كحُرْمة دمه..... ١٠٧
حُسْن العهد من الإيمان..... ٤٢
ذلك صريح الإيمان..... ٤٦
سِبَاب المؤمن فسوقٌ..... ٨٩
عدَلَت شهادةُ الزور الإشراكَ بالله..... ١٠٨
فيخرج من النار من كان في قلبه..... ٤٦
لا ترجعوا بعدي كفَّارًا..... ٨٨
لا تقبل له صلاة أربعين ليلةً..... ٩٧
لا يبغض الأنصارَ أحدٌ يؤمن بالله..... ٨٦
لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن ٨٥
لا يؤمن الرجل الإيمان كله حتى..... ٤٥

طرف الحديث	الصفحة

لعْنُ المؤمن كقتْله..... ١٠٧
ليس منَّا من حمل السلاح علينا..... ٨٧
ليس منَّا من لم يرحم صغيرنا..... ٨٧
ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره غَوائله..... ٨٥
من أتى ساحرًا أو كاهنًا فصدَّقه..... ٨٨
من بدَّل دينه فاقتلوه..... ٩٢
من عدَّ كلامَه من عمله..... ٧٣
من غشَّنا فليس منَّا..... ٨٧
من قال لصاحبه يا كافر..... ٨٨
والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابُّوا..... ٨٦
يتقدم العلماء برَتْوة..... ٦٥

فهرس الآثار

الأثر	القائل	الصفحة
اجتمع الضَّحاك وميسرة وأبو البختري	سلمة بن كهيل	٨٢
اجلس بنا نؤمن ساعة	معاذ بن جبل	٦٣، ٦٥
أُحرِّج عليك إن كنت مسلمًا لـَما قُمت	جندب بن عبد الله	٨٣
أرجو إن شاء الله	علقمة	٥٦
أفأنت من أهل الجنة؟	ابن مسعود	٥٣
الرِّبا بضعة وستون بابًا	ابن مسعود	١٠٠
الغناء ينْبت النِّفاق في القلب	ابن مسعود	١٠٣
ألم تعلم أن الناس كانوا على عهد	رجل	٥٧
أما إنه كان بين أيديهم	الشعبي	٩٥
إن الإيمان يبدأ لمظةً في القلب	علي	٤٦
إن القوم يشركون بكلبهم	ابن عباس	٩٠
أنه كان يكره أن يقول الرجل	الضحاك	٥٩
إنها من الشِّرك	ابن مسعود	٩٠
إني لأعرف أهل دينين	حذيفة	٨١
إني لأعلم حيث أنزلت	عمر بن الخطاب	٣٩
إياكم والكذب	أبو بكر	٨٦
جاورت مع جابر بن عبد الله	أبو سفيان	١٠٦

الأثر	القائل	الصفحة
سبحان الله! والله لقد	ابن أبي مليكة	٦٠
شارب الخمر كعابد اللَّات	ابن مسعود	١٠٧
صنفان ليس لهم في الإسلام نصيبٌ	ابن عمر	٨٢
فإنها نزلت في يوم عيد	ابن عباس	٤٠
كفرٌ دون كفرٍ	عطاء	١٠١
كل الخلال يُطبع عليها المؤمن إلا	سعد	٨٧
لا إيمان لمن لا أمانة له	عمر	٨٦
لا تجالس فلانًا	سعيد بن جبير	٨٣
لا حج له	عمر	٩٧
لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد	علي	٩٧
لا يبلغ أحدٌ حقيقةَ الإيمان حتى	ابن عمر	٨٧
لا يبلغ بعبدٍ كفرًا ولا شركًا	ابن مسعود	١٠٥
ليس بكفرٍ ينقل عن ملَّة	ابن عباس	١٠١
ما ابتُدعت في الإسلام بدعةٌ أضرُّ	الزهري	٨٣
من تأمل خَلْق امرأة من	حذيفة	٩٨
من زعم أن هذه على إيمان مريم	ميمون بن مهران	٦٠
نزلت عليه وهو واقفٌ	الشعبي	٤٠

فهرس الموضوعات

المقدمة..... ٥

أهمية كتاب أبي عبيد..... ٨

اسم الكتاب وتوثيق نسبته إلى أبي عبيد..... ٩

موضوع الكتاب..... ١٠

منهج المؤلف..... ١٢

ترجمة أبي عبيد..... ١٤

منهج التحقيق..... ١٧

وصف النسخة الخطية..... ١٩

نماذج من النسخة الخطية..... ٢٢

باب نعت الإيمان في استكماله ودرجاته..... ٢٧

سبب تأليف الكتاب..... ٢٨

جعل المصنف مرجئة الفقهاء من أهل العلم والعناية بالدين..... ٢٩

نزول الإيمان منجمًا كنزول القرآن، وسبب ذلك..... ٣٠

من أسباب غلط مرجئة الفقهاء..... ٣٣

أدلة على زيادة الإيمان من الكتاب..... ٣٤

أدلة من السنة على نزول الإيمان منجمًا..... ٣٤

الجواب على الإشكال المتوهم في اختلاف عدد قواعد
الإيمان في الأحاديث..... ٣٨

حديث شعب الإيمان هو آخرُ ما وُصف به الإيمان..... ٣٩

أدلة من السنة على دخول العمل في الإيمان..... ٤١

أدلة من القرآن على دخول العمل في الإيمان ٤٧
تسمية العلماء القائلين بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص/ حاشية ٤٨
باب الاستثناء في الإيمان..... ٥٣
إنكار ابن مسعود على من أطلق على من لم يستثن ٥٣
الاستثناء بـ: آمنا بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله..... ٥٤
الاستثناء بـ: أرجو إن شاء الله..... ٥٦
استثناء السلف هو على الحقيقة الكاملة، وأما على أحكام الدنيا
فلا يستثنون..... ٥٦
باب الزيادة في الإيمان والانتقاص منه..... ٦٣
أدلة زيادة الإيمان من القرآن..... ٦٣
تأويلات مرجئة الفقهاء لآيات زيادة الإيمان ٦٤
الرد عليهم من جهة اللغة والعقل..... ٦٦-٦٧
باب تسمية الإيمان بالقول دون العمل..... ٦٩
الرد على مرجئة الفقهاء في إخراجهم العمل من الإيمان ٦٩
تعريف المصنف للإيمان..... ٧٠
إلزام المصنف لمرجئة الفقهاء بعمل القلب واللسان على
إخراجهم العمل من الإيمان ٧١-٧٣
الدليل من اللغة على تسمية الكلام عملًا..... ٧٣
القرآن والسنة والإجماع والنظر كلها تدل على صحة قول أهل السنة..... ٧٤
لوازم باطلة تلزم من أخرج العمل عن الإيمان..... ٧٤-٧٥
باب من جعل الإيمانَ المعرفةَ بالقلب وإن لم يكن عملٌ..... ٧٧

الجهمية ليسو من أهل العلم ولا الدين ٧٧
مذهب الجهمية منسلخٌ من قول أهل الملَّة الحنيفيَّة، والرد عليهم ٧٧
لوازم مذهب الجهمية..... ٧٨-٧٩
باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الإيمان قولًا بلا عمل،
وما نهَوا عنه من مجالستهم..... ٨١
باب الخروج من الإيمان بالمعاصي..... ٨٥
الآثار جاءت بالتَّغليظ على أربعة أنواع من الذنوب..... ٨٥
بعض النصوص الواردة في نفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة..... ٨٥
بعض النصوص الواردة في البراءة من مرتكب الكبيرة ٨٧
بعض النصوص الواردة في إطلاق الكفر على مرتكب الكبيرة ٨٨
بعض النصوص الواردة في إطلاق الشرك على مرتكب الكبيرة ٨٩
تأويلات الناس لهذه النصوص ٩٠
الرد على من حملها على كفر النعمة..... ٩٠
الرد على من حملها على التغليظ ٩١
الرد على من حملها على كفر الردة..... ٩٢
الرد على من ضعف هذه النصوص ٩٢
مذهب أهل السنة في مرتكب الكبيرة..... ٩٣
الجمع بين نفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة وإثباته له ٩٤
تفسير النصوص التي تنفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة، وأدلته ٩٥
تفسير النصوص التي فيها البراءة من مرتكب الكبيرة..... ٩٨
تأويل سفيان بن عيينة لـ: « ليس منا » وانتقاد المؤلف له ٩٩

تفسير النصوص التي أطلقت الكفر والشرك على مرتكب الكبيرة،
وأدلة ذلك..... ٩٩
لا يجب اسم الكفر والشرك المخرجين من الملة بارتكاب الكبائر،
وأدلة ذلك..... ١٠٥
باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر بلا خروجٍ من الإيمان..... ١٠٧
معنى النصوص التي يُشَبه فيها الذنب بذنب أكبر منه، والرد
على من حمل ذلك على التساوي بينهما، وأدلته ١٠٧-١٠٩
مقالة الجهمية في الإيمان..... ١١٠
مقالة المعتزلة في الإيمان..... ١١٠
مقالة الإباضية في الإيمان..... ١١١
مقالة الصفرية في الإيمان..... ١١١
مقالة الفضلية في الإيمان ١١٢
فهرس الآيات..... ١١٥
فهرس الأحاديث ١١٨
فهرس الأثار..... ١٢١
فهرس الموضوعات..... ١٢٣